٢ ـ ان الفقرة (أ) من المادة ١٥ المطلوب تفسيرها تنص على وجوب استيفاء سبعماية وخمسين فلساً عن كل معاينة أو تجربة مركبة ميكانيكية عمومية .

والواضح من هذا النص الأخير أن كلمتي (المعاينة) و (التجربة) اللتين تدخلان ضمن معنى (الفحص الفني) المنصوص عليه في المادة ٩٧ (أ) هنا مضاف وعبارة (مركبة ميكانيكية عمومية) هي مضاف اليه بمعنى أن المعاينة أو التجربة التي تجري على المركبة الميكانيكية العمومية حصراً ولا تشمل المركبة الخصوصية .

هذا ما نقرره في تفسير المادة المطلوب تفسيرها .

١٩٦١/٥/٣

رئيس الديوان الخاص بتفسير القوانين	عضو	عضو
رئيس محكمه التمييز	عضو محكمه التمييز	عضو محكمه التمييز
علي مسمار	**مومي الساكت**	**الياس الخوري**

عضو	عضو
المستشار الحقوقي لرئاسه الوزراء	مندوب وزارة الداخليه
شكري المهتدي	**صلاح سحيات**

اعلان رقم (١) لسنة ١٩٦١

صادر عن مدير البيطرة بالاستناد الى الفقرة (٢) من المادة (١٧) من قانون امراض الحيوانات رقم (٣٩) لسنة ١٩٥٤

نظر لظهور وباء كوليرا الدواجن في عمان ، فاني اعلن ان منطقة عمان اصبحت موبوءة بوباء كوليرا الدواجن وتطبق عليها الاحكام التالية :

١ ـ لا يجوز لاي شخص ان ينقل اي طير من الدواجن من منطقة عمان او يدخلهاليها الا بتصريح خطي يصدره الطبيب البيطري وفاقا للشروط التي تدرج في ذلك التصريح .

٢ ـ يجب على اصحاب الدواجن ان يبقوها بعيدة عن الطرق العامة .

٣ ـ يجوز للطبيب البيطري او لمفتش المواشي ان يكلف صاحب اي طير من الدواجن بعزل ذلك الطير عن الطيور الاخرى او نقله خلال مدة معينة من تلك المنطقة الى مكان آخر وفاقا لما يوعز به .

٤ ـ اذا نفق طير من مرض فانه يجب على صاحبه ان يحرق جيفته وان يدفنها في الحال ولا يجوز القاء الطيور النافقة في الشوارع او المنعطفات او غيرها وكل مخالف يقدم للمحكمة .

٥ ـ يمنع باعة الطيور المتجولين في الاسواق من بيع الطيور منعاً باتاً .

٦ ـ يحظر على محلات بيع الدواجن المرخصة من بيع الدواجن الا بعد ذبحها وتنظيفها وتسليمها للمشترين مغلفة بحيث لا يتسرب منها شيء الى الخارج .

٧ ـ يجب على محلات بيع الدواجن حرق ودفن ريش وسقط الدواجن المذبوحة .

مدير البيطرة
الدكتور كمال الطاهر

الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية

عمان : الاحد ١٢ محرم سنة ١٣٨١ هـ — الموافق ٢٥ حزيران سنة ١٩٦١ م العدد ١٥٥٦

الفهرس

المطبعة الوطنية ومكتبتها ـ عمان

وكالات الوزراء

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ما يلي :

١ ـ يتولى دولة السيد بهجت التلهوني رئيس الوزراء أعمال وزارتي الخارجية والدفاع بالوكالة طيلة مدة غياب صاحبي المعالي السيدين موسى ناصر ووصفي مرزا في القاهرة .

٢ ـ يتولى معالي السيد يعقوب معمر وزير الاشغال العامة أعمال وزارتي المواصلات والشؤون الاجتماعية بالوكالة طيلة مدة غياب معالي السيد وصفي مرزا في القاهرة .

الموظفون

أ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ما يلي :

١ ـ ترفيع مدير دائرة الاحصاءات العامة السيد سعيد الدجاني الى الدرجة الاولى (ب) اعتباراً من ١٩٦١/٦/١ .

٢ ـ ترفيع الدكتور وهبي الجبجي الى الدرجة الاولى (ب) اعتباراً من ١٩٦١/٦/١ .

٣ ـ ترفيع رئيسي الاطباء الدكتور حمدي الغلايني والدكتور توفيق كرادشه الى الدرجة الاولى (ب) اعتباراً من ١٩٦١/٦/١

٤ ـ نقل السيد عادل الشمايلة الموظف في وزارة الداخلية من الدرجة الثانية الى مـــلاك وزارة الخارجية ليشغل وظيفة مساعد وكيل وزارة بدرجته وراتبه الحاليين اعتباراً من ١٩٦١/٦/٢٠ .

٥ ـ نقل السيد نصوح البرغوثي الموظف في دائرة الاستيراد والتصدير من الدرجة الرابعة الى ملاك وزارة الخارجية ليشغل وظيفة سكرتير أول بدرجته وراتبه الحاليين اعتباراً من ١٩٦١/٦/١٦ .

٦ ـ تعيين السيد هاني غنما في وظيفة سكرتير أول بالدرجة الرابعة اعتباراً من تاريخ مباشرته العمل .

٧ ـ ترفيع الدكتورة نيفين توتونجي عمرو الى الدرجة الثانية اعتباراً من ١٩٦١/٦/١٦ .

٨ ـ ترفيع الدكتور طارق الشرايحة الى الدرجة الثانية اعتباراً من ١٩٦١/٦/١٦ .

٩ ـ ترفيع السيد وصفي ابراهيم الى الدرجة الثـــالثة ليشغل وظيفة مفتش في وزارة الشؤون الاجتماعية اعتبـــاراً من ١٩٦١/٦/١٦ .

١٠ـ ترفيع السيد سهيل نديم الملاح الى الدرجة الخامسة ليشغل وظيفة مراقب في وزارة الشؤون الاجتماعيـــة من تاريخ ١٩٦١/٦/١٦ .

١١ـ ترفيع السيد كامل الداودي الى الدرجة السادسة ليشغل وظيفة مراقب في وزارة الشؤون الاجتماعيـــة من تاريخ ١٩٦١/٦/١٦ .

١٢ـ اجراء التشكيلات القضائية التالية من تاريخ ١٩٦١/٦/١١ :

ترفيع مساعد رئيس النيابة العامة السيد عادل المدادات الى الدرجة الثالثة .

ترفيع قاضي صلح عجلون السيد عبدالله العربيات الى الدرجة الثالثة .

ترفيع عضو محكمة بداية القدس السيد تيسير كنعان الى الدرجة الثالثة .

ترفيع قاضي صلح القدس السيد وديع صلاح الى الدرجة الثالثة .

ترفيع عضو محكمة بداية نابلس السيد وصفي المصري الى الدرجة الثالثة .

ترفيع عضو محكمة بداية اربد السيد صلاح العباسي الى الدرجة الرابعة .

ترفيع مساعد النائب العام في عمان السيد علي البشير الى الدرجة الرابعة ونقله قاضياً للصلح في عمان .

نقل قاضي صلح عمان السيد اديب الهلسا مساعداً للنائب العام في عمان .

ترفيع عضو محكمة بداية السلط السيد حسين خريس الى الدرجة الخامسة .

ترفيع القضاة والمدعون العامون السادة : حسن عزت الدجاني ، مظهر مهيار ، توفيق نعمه العماري ، عيد حسن الزعبي، تيسير الديري ، كامل علي ازمقنا ، محمد موسى سنقرط ، يسرى الدويك ، وسليمان عوجان الى الدرجة السادسة .

تعيين رئيس كتاب رئاسة النـــيابة العامة السيد صالح الصوراني المجاز من معهد الحقوق قاضياً للصلح في الخليل بالدرجة السادسة .

١٣ـ اجراء التشكيلات القضائية الشرعية التالية من تاريخ ١٩٦١/٧/١ :

نقل فضيلة قاضي عمان الشرعي الشيخ مصطفى طهبوب قاضياً الى محكمة نابلس الشرعية وترفيعه إلى الدرجة الثالثة الشاغرة.

نقل فضيلة قاضي نابلس الشرعي الشيخ حلمي المحتسب قاضياً الى محكمة عمان الشرعية وترفيعة الى الدرجـــة الثالثة الشاغرة .

نقل فضيلة قاضي الخليل الشرعي الشيخ محمد محيلان قاضياً الى محكمة عمان الشرعية وترفيعه الى الدرجـــة الرابعة الشاغرة .

نقل فضيلة قاضي اربد الشرعي الشيخ غالب ايوب هيكل قاضياً الى محكمة الخليل الشرعية بدرجته وراتبه الحاليين .

نقل فضيلة قاضي اريحا الشرعي الشيخ رجب بيوض التميمي قاضياً الى محكمة اربد الشرعية بدرجته وراتبه الحاليين .

نقل فضيلة قاضي الكورة الشرعي الشيخ أسعد الامام قاضياً الى محكمة الطفيلة الشرعية بدرجته وراتبه الحاليين .

نقل فضيلة قاضي الطفيلة الشرعي الشيخ واصف فخر الدين قاضياً الى محكمة العقبة الشرعية بدرجته وراتبه الحاليين .

نقل فضيلة قاضي مأدبا الشرعي الشيخ عادل الأسير قاضياً الى محكمة أريحا الشرعية بدرجته وراتبه الحاليين .

نقل فضيلة قاضي معان الشرعي الشيخ واصف عبده قاضياً الى محكمة مادبا الشرعية بدرجته وراتبه الحاليين .

نقل فضيلة قاضي العقبة الشرعي الشيخ محمود الملكاوي قاضياً الى محكمة معان الشرعية بدرجته وراتبه الحاليين .

ترفيع فضيلة قاضي القدس الشرعي الشيخ وصفي اللبابدي إلى الدرجة الرابعة الشاغرة .

ترفيع فضيلة قاضي المفرق الشرعي الشيخ ممدوح القطان الى الدرجة الخامسة الشاغرة .

ترفيع رئيس كتاب محكمة عمان الشرعية الشيخ شفيع اللبدي الى الدرجة السادسة الشاغرة وتعيينة قاضياً الى محكمة دير ابي سعيد الشرعية (الكورة) .

١٤ـ ترفيع السيد محمد البخيت رئيس ديوان ومحاسب وزارة العدلية الى الدرجة الرابعة من تاريخ ١٦/٦/١ ٩٦ .

١٥ـ ترفيع الكتاب السادة التالية اسماؤهم الى الدرجة السادسة في وزارة العدلية من تاريخ ١٦/٦/٩٦١ .

محمد سعيد خلف .

محمد محيسن العوران .

عزت سعيد الصليبي .

خليل الخوجة .

١٦ـترفيع السيد سعد عبد الله الأيوب الىالدرجة الرابعة ليشغل وظيفة مفتش ، مراقب فني ، رئيس قسم في دائرة الاراضي والمساحة من تاريخ ١٦/٦/٩٦١ .

١٧ـ ترفيع السيد جريس سليمان الفاخوري الى الدرجة الخامسة ليشغل وظيفة رئيس قسم ، مفتش ، مساعـــد ، مأمور تسجيل وتسوية في دائرة الأراضي والمساحة من تاريخ ١٦/٦/٩٦١ .

١٨ـ ترفيع السيد عادل الدقاق الى الدرجة السادسة ليشغل وظيفـــة مراقب مستودعات في دائرة الأراضي والمساحة من تاريخ ١٦/٦/٩٦١ .

١٩ـ ترفيع السيد فارس سلامة الصرايرة الى الدرجة الرابعة ليشغل وظيفة مساعد متصرف من تاريخ ١/٦/١٩٦١ .

٢٠ـ ترفيع السيد حمدي توفيق ابو السمن الى الدرجة الخامسة ليشغل وظيفة قائمام من تاريخ ١/٦/١٩٦١ .

٢١ـ ترفيع السيد حابس موسى المعايطة الى الدرجة الخامسة ليشغل وظيفة قائمقام من تاريخ ١/٦/١٩٦١ .

٢٢ـ ترفيع السيد صلاح الدين ابراهيم الناظر الى الدرجة الخامسة ليشغل وظيفة قائمقام من تاريخ ١/٦/١٩٦١ .

٢٣ـ ترفيع السيد عبد الكريم الفلاح الحمد الى الدرجة الخامسة ليشغل وظيفة رئيس مدققين اعتباراً من ١٦/٦/١٩٦١ .

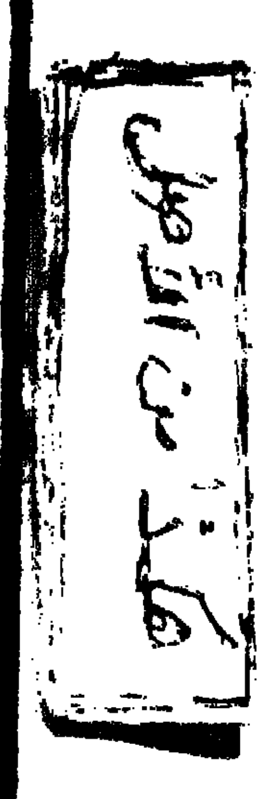
٢٤ـ ترفيع السيد غالب محمود النشاشيبي الى الدرجة السادسة ليشغل وظيفة مدقق اعتباراً من ١٦/٦/١٩٦١ .

٢٥ـ ترفيع السيد روحي عبد القادر عطيه الى الدرجة السادسة ليشغل وظيفة محاسب في المحاكم الشرعية اعتبـــاراً من ١٦/٦/١٩٦١ .

٢٦ـ ترفيع السيد فخري موسى المعاني الى الدرجة السادسة ليشغل وظيفة سكرتير ثالث في وزارة الخارجية اعتبـــاراً من ١٦/٦/١٩٦١ .

٢٧ـ ترفيع السيد عزيز حسن كباريتي الى الدرجة السادسة ليشغل وظيفة مساعد رئيس قسم ، مساعد رئيس ديوان ، مترجم اعتباراً من ١٦/٦/١٩٦١ .

٢٨ـ ترفيع السيد معتصم اسماعيل بليبسي الى الدرجة السادسة ليشغل وظيفة مساعد رئيس قسم ، مساعد رئيس ديوان ، مترجم ، اعتباراً من ١٦/٦/١٩٦١ .



٢٩ـ نقل السيدين غالب عبد الهادي وعمر الديسي من ملاك الاذاعة الى ملاك المديرية العامة للمطبوعات والاعلام والنشر ليشغل كل منهما وظيفة رئيس قسم بدرجته وراتبه الحاليين اعتباراً من ١/٤/١٩٦١ .

٣٠ـ قبول استقالة السيد علي منصور الهنداوي الموظف في دائرة الاحصاءات العامة اعتباراً من ١٣/٧/١٩٦١ .

بـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٤/٦/١٩٦١ ـ بالاستنـــاد الى المادة (١٥) من قانون التقاعد المدني رقم ٣٤ لسنة ١٩٥٩ ـ الموافقة على احالة المحضر السيد سليم أبو قوره على التقاعد اعتباراً من ١/٦/١٩٦١ .

جـ وافق دولة رئيس الوزراء على قبول استقالة السيد ميجر دنش يعقوب هاجيان الموظف في دار الاذاعة من الدرجة السابعة اعتباراً من ١/٧/١٩٦١ .

دـ وافق سماحة وزير التربية والتعليم على ما يلي :

١ ـ تعيين السيد ابراهيم عبد الرحيم عودة طريف في وظيفة معلم بالدرجة العاشرة اعتباراً من تاريخ مباشرته العمل .

٢ ـ قبول استقالة السيد عبدالله فوزان القاسم اعتباراً من ٢٩/٥/١٩٦١ .

٣ ـ تنحية المعلمة الآنسة سهام حامد فلاح جوده عن العمل اعتبـــاراً من ١٥/٦/١٩٦١ ، استناداً الى الفقرة (ب) من المادة الخامسة من نظام الموظفين المعدل رقم ١٨ لسنة ١٩٥٩ .

هـ وافق سماحة قاضي القضاة على ما يلي من تاريخ ١٦/٦/١٩٦١ :

١ ـ ترفيع الشيخ توفيق محمود جرار مفتي جنين الى الدرجة السابعة .

٢ ـ ترفيع الشيخ راتب عبد الجواد الدويك رئيس كتاب محكمة السلط الشرعية الى الدرجة السابعة .

٣ ـ ترفيع السيد اسعد محمد علي الدجاني كاتب الديوان الى الدرجة السابعة .

٤ ـ ترفيع السيد محمد حمزه العربي كاتب محكمة الاستئناف الشرعية الى الدرجة السابعة .

٥ ـ ترفيع السيد هارون احمد نصار مدير صندوق ايتام القدس الى الدرجة الثامنة .

٦ ـ ترفيع السيد عصمت توفيق سليم رئيس كتاب محكمة معان الشرعية الى الدرجة الثامنة .

٧ ـ ترفيع السيد ذيب محمد الحاج احمد كاتب ايتام عمان الى الدرجة الثامنة .

٨ ـ ترفيع الشيخ محمد سعيد الشريف رئيس كتاب محكمة جرش الشرعية الى الدرجة الثامنة .

٩ ـ ترفيع السيد زهير حمزه العربي كاتب محكمة عمان الشرعية الى الدرجة الثامنة .

١٠ـترفيع السيد محمد احمد ابو راس المدني كاتب محكمة السلط الشرعية الى الدرجة الثامنة .

و ـ وافق معالي وزير الداخلية على ما يلي :

١ ـ ترفيع السيد تركي هولو الخصاونة الى الدرجة التاسعة اعتباراً من ١/٦/١٩٦١ .

٢ ـ ترفيع السيد عبد الرحمن خلف العضايلة الى الدرجة التاسعة اعتباراً من ١/٦/١٩٦١ .

ز ـ وافق معالي وزير الشؤون الاجتماعية على الاستغناء عن خدمة الآنسة حسيبة دحدول اعتباراً من تاريخ ١٩٦١/٦/١٠ استناداً الى الفقرة (ب) من المادة (٥) من نظام الموظفين المعدل رقم ١٨ لسنة ١٩٥٩ .

ح ـ وافق معالي وزير الخارجية على ما يلي :

١ ـ تعيين سيادة الشريف فواز في وزارة الخارجية بالدرجة السابعة .

٢ ـ نقل السيد ابراهيم عبد الحليم زيد الكيلاني من دار الاذاعة وتعيينه في وزارة الخارجية بالدرجة السابعة .

٣ ـ ترفيع السيد عزت حسن حجرات الى الدرجة التاسعة ليشغل وظيفة كاتب اعتباراً من ١٩٦١/٦/١٦ .

ط ـ وافق معالي وزير الاقتصاد الوطني على اعتبار السيد وليد عبد اللطيف أمين الموظف في مكتب التموين فاقـداً لوظيفته من تاريخ ١٩٦١/٥/٨ ، وذلك استناداً الى المادة (١٨٤) فقرة (ب) من نظام الموظفين رقم (١١) لسنة ١٩٥٨ .

ي ـ وافق عطوفة رئيس ديوان المحاسبة على ما يلي من تاريخ ١٩٦١/٦/١٦ :

١ ـ ترفيع السيد ناجح عادل عبد العزيز الى الدرجة التاسعة ليشغل وظيفة مدقق وكاتب .

٢ ـ ترفيع السيد محمد احمد نعمان الى الدرجة التاسعة ليشغل وظيفة مدقق وكاتب .

٣ ـ ترفيع السيد نبيه سالم سلامة عازر الى الدرجة التاسعة ليشغل وظيفة مدقق وكاتب .

٤ ـ ترفيع السيد صالح محمد يوسف طعان الى الدرجة التاسعة ليشغل وظيفة مدقق وكاتب .

لجنة انتقاء الموظفين

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦١/٦/١١ ـ بالاستناد الى المادة ١/٨ من قانون ديوان الموظفين المدنيين لسنة ١٩٥٥ ـ تعيين السيد محمد علي رضا سكرتير عـام رئاسة الوزراء عضواً في لجنة انتقاء الموظفين اعتبـاراً من تاريخ ١٩٦١/٦/١١ .

نعي

ينعى دوله رئيس الوزراء بمزيد الأسف وفاة المغفور له السيد محمد علي هاني مساء يوم ١٩٦١/٥/٢٣ .

محاكم مجالس الطوائف الدينية

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (١٢١٢) تاريخ ١٩٦١/٥/٣١ المتضمن مايلي وذلك بالاستناد الى المادة الرابعة من قانون مجالس الطوائف الدينية .

١ ـ تعيين قضاة المحكمة الكنسية الأرثوذكسية في مادبا على النحو التالى :

قدس الايكونومس اسبير الصناع رئيساً
السيد شحادة المصاروة عضواً
السيد جريس سعد الحمارنة عضواً
السيد متري السلايطة عضواً

٢ ـ تعيين قضاة المحكمة الكنسية في القدس لبطريركية اللاتين على النحو التالي :

الدكتور الأب جورج الباتح (مع مسجل) رئيساً
المنسنيور القانوني لياندر جيرارد عضواً
الأب يعقوب كابرا عضواً

لمحكمة الاستئناف :

المنسنيور القانوني سليم حذوة (مع مسجل) رئيساً
الأب القانوني ميشيل كرم عضواً
الأب القانوني بولس مارلو عضواً

اعضاء اضافيين :

الدكتور الأب باسيليوس تلاتنيان
الدكتور الأب بطرس غريق
الدكتور الأب يوحنا دار بلاد
الأب ابراهيم الحلو

٣ ـ تعيين قضاة المحكمة الكنسية في عمان على النحو التالي :

سيادة المنسنيور نعمه السمعان (مع مسجل) رئيساً
حضرة الأب مناويل صوالحة عضواً
حضرة الأب لويس مخاوف عضواً

اعضاء اضافيين :

حضرة الأب البيرت غريب
حضرة الأب زكريا فروجي

الجنسية الأردنية

أ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ما يلي :

١ ـ منح الجنسية الأردنية إلى السيدة احسان عبد اللطيف الحابي أرملة السيد عيسى السرجي بمقتضى المادة الخامسة من قانون الجنسية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ باعتبارها مغتربة من أصل فلسطيني .

٢ ـ منح الجنسية الأردنية الى السيد عادل حسن بيي بمقتضى المادة الخامسة من قانون الجنسية الأردنية رقم (١٦) لسنة ١٩٥٤ بوصفه مغترباً من أصل فلسطيني .

ب ـ قرر مجلس الوزراء منح الجنسية الأردنية بالتجنس الى كل من السيد راضي وادي مداد والآنسة ماري كامل يوسف خليل القبطي بمقتضى البند الأول من المادة (١٣) من قانون الجنسية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ .

الاستملاك

★ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (١٢٣٣) تاريخ ١٩٦١/٦/٤ المتضمن اعتبار استملاك ما مساحته (١٦ متراً مربعاً من ساحة و (٣٧) متراً مربعاً أرض منشأ عليها بناء في وادي السرور بعمان من ملك السيد جميل نظيف الترك كما هو معلن في العدد (١٥٤٨) من الجريدة الرسمية استملاكا مطلقاً بغية دمجهـا في سعة الشارع العام وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

★ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (١٢٥١) تاريخ ١٩٦١/٦/٧ المتضمن استملاك الاملاك المبينة تالياً استملاكا مطلقاً بغية جعلها حديقة عامة أمام قصر زهران وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

المساحة المطلوب استملاكها متر مربع	رقم قطعة الارض	اسم صاحب الارض
٦٦٠	٧٣	المرحومة سعاد ابو الهدى
٣٤٢	٢٤	السيدة فرجينيا فؤاد دعدس
١٤٤	٢٥	» » » »

★ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (١٢٦٦) تاريخ ١٦٩١/٦/١١ المتضمن اعتبار استملاك ما مساحته (٤١٨) متراً مربعاً من القطعة رقم (٤٦١) من حوض المدينـة رقم ٣٣ حي المحطة رقم ٨ من أراضي مدينةعمان استملاكا مطلقاً لاقامة المقسم الآلي في المحطة عليها وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

★ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (١٢٨٥) تاريخ ١٩٦١/٦/١٣ المتضمن ما يلي :

١ ـ اعتبار استملاك ما مساحته (٢٠) متراً مربعاً من بناء عائد للسيد محمود محمد شعيب في القدس استملاكاً مطلقاً بغية دمجه في سعة الشارع العام وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانـون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٢ ـ اعتبار استملاك مخزن تبلغ مساحته (٥٢) متراً مربعاً من املاك دير الروم الارثوذكس بالقدس استملاكاً مطلقاً بغية انشاء مرحاض عام على موقعه وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٣ ـ اعتباراً استملاك الاملاك المعلن عنها في العدد ١٥٤٤ من الجريدة الرسمية والعائدة للسادة خليل سالم حنانيا ورفقاه استملاكاً مطلقاً بغية انشاء كلية مهنية للاناث عليها وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٤ ـ اعتبار استملاك ما مساحته (٤٦) متراً مربعاً من قطعة ارض السيد عزت الشيخ ياسين رقم (٢٦٩) حوض (٢) الونانات استملاكاً مطلقاً بغية دمجها في سعة الشارع العام في ماركا وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٥ ـ اعتبار استملاك ما مساحته (١٥٩) متراً مربعاً من قطعـة الارض رقم (١٢٠٠) العائدة للسيد سالم داود حداد استملاكاً مطلقا بغية دمجها في سعة الشارع العـام بجبل اللويبدة وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٦ ـ اعتبار استملاك ما مساحته (٥٧) متراً مربعاً من قطعة ارض السيد نوير سليم النبر رقم (٣٠٣) حوض ١١ وادى السلط استملاكا مطلقاً بغية دمجها في سعة الشارع العام وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٧ ـ اعتبار استملاك ما مساحته (٥٨) متراً مربعاً من قطعة ارض السادة عارف العارف وشركاه رقم (١) الموقت وما مساحته (٧) امتار مربعة من قطعة ارض السادة ابراهيم منكو وشركاه رقم (٢) الموقت وكلتـا المساحتين ضمن القسم الخارج عن التسوية في حي القبرطاي استملاكاً مطلقاً بغية دمجها في منعطف الشارع العام بجبل عمـان الجديد وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

اعلان

صادر بمقتضى الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣

عملاً باحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ أعلن أنني بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ساطلب الى مجلس الوزراء العالي اصدار قرار بان استملاك المساحات المدرجة في ادناه من الاحواض والقرى المذكورة ازاءها استملاكا مطلقاً بقصد فتح طريق تتفرع من طريق جرش ـ عين الباشا صويلح الى قرية الرميمين هو مشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

مدير الاراضي والمساحة

محمد الخشمان

القريـــة	رقم واسم الحوض	رقم القطعة	مساحة القطعة العمومية		المساحة المنوى استملاكها		المساحة الزائدة عن الربع القانوني	
			متر مربع	دونم	متر مربع	دونم	متر مربع	دونم
خربة عين الباشا	٢ ـ الحاوي	١	٤٤٧	٧٢	٥٨١	٤		
		٢	٨٤٨	١٩	٦٨٢	١		
		٣	٤٠٨	٣٩	٣٠١			
		٧	٤٢٤	١٠	٥٢			
		١٢	٨٤٥	٥	٣٥١			
		١٧	٢٥٢	٤٤	٦٢٨			
		١٩	٥٩٩	٢٠	٢٥٥	١		
		٢٥	٩٢٥	٣١	٣٦١	١		
		٢٦	٦٧٩	٨٩	٨٣٢			
		٣٣	٧٣	٦٠	١٦	٣		
		٣٤	٣٦٠	٣٤	٦٠٨	١		
		٣٥	٣٦٦	٣٩	٤١٣	٢		
		٣٦	١٣١	٤٣	٩٣٥	٢		
		٣٩	٤١٣	٦	٣٥٧	١		
		٤٠	٥١٦	١٠	١٩٢	٢		
		٤١	٤٦٩	٣٠	٤٤٨	١		
خربة عين الباشا	٦ ـ الخرشا	٣	٤٥٣	١٥٢	٧٦٩	٦		
		٤	١٦٠	٢٩	٧٨	٥		
ام الدنانير	٤ ـ ام انجاصه	١	٧٩٦	٢٢٠	٣٧٩	١٥		
		٨	٨٩٢	٤٦	١٦			
		١١	١٥٨	٤٧٩	٤٨٤	١٣		
		١٢	٥٦٢	١٧١	٤٠٢			
ام الدنانير	٥ ـ خنيزير	٢	٥٦٢	٥٧	٤٦٢	٨		
		٣	٩٨٨	٢٨	٣٦١	٢		
		٤	٦٢	١١٢	٣٨٣	٧		
		٦	٧٤١	٥٣٦	٣٠١			

القريـــة	رقم واسم الحوض	رقم القطعة	مساحة القطعة العمومية		المساحة المنوى استملاكها		المساحة الزائدة عن الربع القانوني	
			متر مربع	دونم	متر مربع	دونم	متر مربع	دونم
ام الدنانير	٢ ـ القيثانية	٤	٤٦١	٢	٢٢٦			
الرميمين	٥ ـ البلـــد	٣٢	٥٧٠	٥	٤٧٧			
		٣٣	٧٥٣	١	٦٥٣		٢١٥	
		٣٥	٣٣٣	٥	١٥٦	١		
		٣٦	٩١٠	٦	٣٠١			
		٣٩	٥٢٩	٢	٥٠			
		٤٠	١٥	٢	٢٥			
		٤١	٧٠٣	١	١١			
		٥٠	٨٠٤	٢	١٧٦			
		٥٢	٨١٥	١	٢٥١			
		٦٢	٩٢٢	٦	٢٠١			
		٦٣	٣٨٨	٩	٢٥٦	١		
		٧١	٩	٦	٣٥٢			
		٧٢	٩٢٨	١٠	٤٥٢			
		٧٤	١٦٥	١٠	٣٨٧	٢		
		٧٥	٥١٠	٢٣	١٢٦			
الرميمين	٦ ـ وسبة الكساير	٤	٢٠٦	٣٢	٥٠٥	١		
		٥	٤٩٢	٩	٤٥٥	١		
		١٦	٢٤٢	٢٤	١٥٧	٢		
		١٩	١٦٢	٨	٥٠٢			
		٢٠	٣	٢	٤٠١			
		٢١	٩٧	٣	١٧٦			
		٢٢	٥٠٤	٢	٥٠٢			
		٢٥	٢٢١	٥	٥٤٢			
		٢٦	٢٤٢	٤	٦٢٢			
		٣١	٧٥٥	٢	٣٧٦			
		٣٣	١٠٢	٦	١٥٤	١		
		٣٤	٧٣٥	٩	٢٨٨	٢		
الرميمين	٧ ـ صبحية	١٦	٧٣	٦٣	٩٧٤	١١		
		١٧	٢١	٢٣	٣٥١			
		١٨	٦٠٢	٤٧	١٨٩	١٠		
		٢٠	٨٥٢	٣٤	٧٢٦			
		٢٢	٦٣٠	٤٧	٢٠٤	٤		
السلط	١ ـ الخندقوق	١	٨١٣	١٨	٢١٣			
		٩	٥٣١	٨٨	٦٥٤	٣		

اعلان

أعلن بمقتضى الفقرة أ من المادة الثالثة من قانون الاستملاك للمشاريع العامة أن بلدية نابلس عازمة بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلبالى مجلس الوزراء لاصدار القرار اللازم وفقاً للفقرة الأولى من المادة الرابعة والفقرة الأولىمن المادة الثانية عشرة باستملاك الأبنية والعقارات المبينة أدناه الواقعة في الحوض رقم ٢٤٠٤٢ من منطقه بلدية نابلس بقصد توسيع الشارع العام وفقاً للمخطط المصادق عليه وفقاً لأحكام قانون تنظيم المـــدن لسنة ١٩٥٥ استملاكاً مطلقاً ووضع اليد عليها فوراً بقصد المنفعة العامة واعتبار ذلك مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود لقانون الاستملاك الآنف الذكر .

القطعة	الحوض	اسم المــالــك	نوع الملــك
٨٩	٢٤٠٤٢	رفيق علي المصري وشركاه	مخزن
٩٠	»	رفيق علي المصري وشركاه	»
٩١	»	رفيق عبد السلام القمحاوي وفريد بسطامي	»
٩١/أ	»	رفيق عبد السلامقمحاوي وفريد وسرى بسطامى وشركاهم	»
٩٢	»	رفيق عبد السلام القمحاوي وفريد البسطامي	»
٩٣	»	رفيق عبد السلام القمحاوي وفريد البسطامي	»
٩٤	»	رفيق عبد السلام القمحاوي وفريد البسطامي	»
٩٥	»	راضي فوزي الطشطوش وشركاه	»
٩٦	»	دائرة الأوقاف وابناء البسطامي ومحمد ابو فاطمة	»
٩٧	»	دائرة الأوقاف بنابلس	»
٩٨	»	ورثة اسماعيل عبده ومحمد شكيب عبد الهادي	»
٩٩	»	دائرة الأوقاف بنابلس	»
١٠٠	»	عادل مطيع عبده واخوانه وورثة قاسم واسماعيل التمر	»
١٠١	»	دائرة الأوقاف وعبد الرزاق منكو	»
١٠٢	»	منيب الطشطوش	»
٩٥/أ	»	ممدوح البسطامي وشركاه	دار علوية من غرفتين
٩٢/أ	»	ممدوح البسطامي وشركاه	دار علوية من غرفة واحدة
١		فهمي قاسم التمر وشركاه وورثة ابراهيم عبده	مخزن

رئيس بلدية نابلس
الدكتور احمد السرودي

إعلان

أعلن بمقتضى أحكام البند ١ من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ بأن أمانة العاصمة عازمة بعد مضي ١٥ يوماً من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلسالوزراء لاصـــدار القرار باعتبار استملاك قطعة الأرض رقم ٢٢٨ حوض ٢ لوحه ٧٠ الكائنة في جبـــل عمان الجديد العائدة للسادة الحاج صبحي محمود سلطان وشركاه بغية استعمال ما مساحته (٩٨٥) متراً مربعاً منها حديقة عامة ، وما مساحته (٢٨) متراً مربعاً للشارع العام كما هو مبينعلى المخطط رقم١٥/١٥٥٦ تاريخ ١٩٦١/٤/١٩ مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في القانون المشار إليه .

١٩٦١/٥/٣٠

أمين العاصمة
حسني سيدو الكردي

اعلان

عملاً باحكام الفقرة الأولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ أعلن أنني بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سأتقدم بطلب الى مجلس الوزراء ليتفضل باصدار قرار بأن استملاك المساحات المبينة أدناه من أرض حوض دير ابي سعيد الغربى رقم (١٧) استملاكاً مطلقاً بقصد انشاء مسلخ بلدي هو مشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لعام ٩٥٣ مع تطبيق المادة ٢١ من القانون المذكور .

رئيس بلدية دير ابي سعيد
حمزة الشريدة

رقم العرصة	اسم صاحب العرصة	المساحة الكلية للعرصة		المساحة المراد استملاكها	
		متر مربع	دونم	متر مربع	دونم
١	علي محمد الحسين وشركاه	٨٤٦ر٥٠		٦٣٤ر٨٨	

اعلان

أعلن بمقتضى أحكام البند (١) من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ بأن بلدية المفرق عازمة بعد مضي ١٥ يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء العاليلأصدار القرار اللازم باعتبار استملاك كامل قطعة الأرض رقم ١٣٢ من حي السوق رقم ٨ من حوض البلد لوحة ٢ من أراضي المفرق البالغـــة مساحتها دونم واحد و ٨١٩ متراً مربعاً والعائدة للسيد علي الصالح عابدية مع ما عليها من أبنية استملاكاً مطلقاً بقـد اقامة سوق عمومي للخضار والفواكه والسلع الأخرى عليها هو مشروع للنفع العام بالمعنى المقصود في القانون المشار اليه .

رئيس بلدية المفرق
محمد الحسبان

اعلان

أعلن بمقتضى أحكام البند ١ من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ بأن بلدية مادبا عازمة بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء العالي الشأن لاصـــدار القرار لاستملاك ما مساحتة ٢٩٥٨ متراً مربعاً من قطعة الأرض رقم (٦٦) حوض رقم (٢٠) العائدة الى السيدة مريم بنت خليل الصوالحة بغية اقامةبناء الى موتورات الكهرباء باعتبارذلك مشروعاً للنفعالعام بالمعنى المقصود لقانون الاستملاك الآنف الذكر.

رئيس بلدية مادبا
خلف كرادشه

تطبيق قانون ضريبة الابنية والاراضي

أ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (١٢٠٧) تاريخ ١٩٦١/٥/٣١ المتضمن ما يلي: وذلك بالاستناد الى المادتين (٣ و ٤) من القانون رقم (١١) لسنة ١٩٥٤ (قانون ضريبة الابنية والاراضي داخل مناطق البلديات والمجالس المحلية :

١ ـ تطبيق قانون ضريبة الابنية والاراضي داخل مناطق البلديات والمجالس المحلية رقم (١١) لسنة ١٩٥٤ على جميع الاملاك الواقعة داخل حدود بلديتي ناعور ـــ مزار الكرك ـــ اعتباراً من اول السنة المالية ٩٦٣/٩٦٢ .

٢ ـ استبدال ضريبة الاراضي بضريبة الابنية والاراضي لجميع الاملاك التي ضمت الىحدود بلديتي الزرقاء ـ الخليل اعتباراً من اول السنة المالية ٩٦٣/٩٦٢ .

ب ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦١/٥/٣١ بالاستناد الى االمادة (٢٠) من القانون رقم ١١ لسنة ١٩٥٤ (قانون ضريبة الابنية والاراضي داخل مناطق البلديات والمجالس المحلية) ما يلي :

١ ـ اعادة تخمين قيمة الايجار السنوي الصافي لجميع الاملاك الواقعة داخل حدود مناطق البلديات التالية لحساب السنة المالية ٦٣/٦٢ .
وادي السير ـــ السلط ـــ الشونة ـــ الحصن ـــ عجلون ـــ كفرنجه ـــ المفرق ـــ دير ابو سعيد ـــ الخليل طولكرم ـــ جنين .

٢ ـ تمديد العمل بقوائم التخمين وملاحق قوائم التخمين العائدة لمناطق بلديات :
مادبا ـــ الكرك ـــ الطفيلة ـــ معان ـــ العقبة ـــ الرمثا ـــ جرش ـــ اريحا ـــ رام الله ـــ البيرة لحساب السنة المالية ٦٣/٦٢ .

تطبيق قانون الحرف والصناعات

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦١/٦/٤ ـ بالاستناد الى المادة السابعة من قانون الحرف والصناعات رقم (١٦) لسنة ١٩٥٣ ـ الموافقة على اضافة الحرف التالية الى جدول الحرف والصناعات الملحق بالقانون المذكور . واستيفاء الرسم المبين ازاء كل منها .

الرقم	نوع الحرفة	الرسم المقترح	
		فلس	دينار
١	الحدادون		٢
٢	خياطو الالبسة الافرنجية		١
٣	« « العربية		١
٤	السمكريون	٥٠٠	
٥	محلات حذي الحيوانات		١

قرر مجلس الوزراء الموافقة على قرارات تعديل التعريفة الجمركية التي وضعها صاحبا المعالي وزير المالية ووزير الاقتصاد الوطني بشكلها التالي :

قرار

عملاً بالصلاحية المخولة الينا بموجب المادة (١٠٤) من قانون الجمارك والمكوس لسنة ١٩٥٩ واستناداً لموافقة مجلس الوزراء العالي في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦١/٤/٢٦ على السماح لشركات صنع السجاير المحلية باستيراد كمية لا تزيد على خمسمائة طن من التبغ الأجنبي قررنا اعفاء نصف الارساليات المستوردة ضمن الكمية المذكورة من الرسوم الجمركية على أن توزع بين الشركات لكل بنسبة انتاجها خلال عام ١٩٦٠

يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

وزير الاقتصاد الوطني	وزير المالية
رفيق الحسيني	هاشم الجيوسي

قرار

١ ـ عملاً بالصلاحية المخولة الينا بموجب المادة الرابعة من قانون الجمارك والمكوس لسنة ١٩٥٩ قررنا اجراء التعديلات التالية في التعريفة الجمركية :

٢ ـ يعمل بهذا القرار بعد مرور سبعة أيام من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

وزير الاقتصاد الوطني	وزير المالية
رفيق الحسيني	هاشم الجيوسي

رقم البند	بيان الأصناف	الرسم الحالي	الرسم اللاحق
٦٤/أ	أحذية لنعال خارجية ووجوه من مطاط أو من لدائن اصطناعية		
	أ ـ الأحذية المصنوعة من مطاط	٤٠٪	٥٥٪
	ب ـ غيرها	٤٠٪	٥٥٪
٦٤/٢ج/١	بنعل من مطاط ملصق	٤٠٪	٥٥٪

قرار

١ ـ عملاً بالصلاحية المخولة الينا بموجب المادة الرابعة من قانون الجمارك والمكوس المؤقت لسنة ١٩٥٩ قررنا اجراء التعديل التالي في التعريفة الجمركية :

٢ ـ يعمل بهذا القرار بعد مرور سبعة أيام من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

وزير الاقتصاد الوطني — وزير المالية

رفيق الحسيني — هاشم الجيوسي

رقم البند	بيان الصنف	الرسم الحالي	الرسم اللاحق
أ/٣/٧	زيتون	٢٥٪	٣٠٪

قرار

١ ـ عملاً بالصلاحية المخولة الينا بموجب المادة الرابعة من قانون الجمارك والمكوس لسنة ١٩٥٩ قررنا اجراء التعديلات التالية في التعريفة الجمركية :

٢ ـ يعمل بهذا القرار بعد مرور سبعة أيام من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

وزير الاقتصاد الوطني — وزير المالية

رفيق الحسيني — هاشم الجيوسي

رقم البند	بيان الأصناف	الرسم الحالي	الرسم اللاحق
١/٧١	لؤلؤ مشغول أو غير مشغول الخ	١٪	معفى
٢/٧١ب	غيرها	»	»
٣/٧١	احجار كريمة وشبه كريمة تركيبية الخ	»	»
٤/٧١	تراب ومسحوق أحجار كريمة الخ	»	»
٧١/١٢أ/٢	من ذهب :		
	أ ـ المحتوية على أحجار كريمة أو شبه كريمة طبيعيةأو تركيبيةأومجددة	١٥٪	١٪
	ب ـ المعدة كهياكل (ساديات) ليركب عليهاأحجار كريمة أو شبه كريمة	»	١٪
	جـ ـ غيرها	»	٥٪
٧١/١٢أ/٣	من بلاتين أو زمرته	»	١٪

تم انتخاب السيد بولس سابا نائب لرئيس بلدية رام الله .

تعليمات شروط إنشاء الملاجىء العامة والخاصة لسنة ٩٦١

صادرة عن مجلس الدفاع المدني الأعلى بمقتضى المادة (١٥) من قانون الدفاع المدني رقم (١٢) لسنة ١٩٥٩

تقسم الملاجىء الى قسمين ملاجىء عامة وملاجىء خاصة وشروطها كما يلي :

١ ـ يشترط على كل من يقوم بانشاء بناء جديد لا تقل مساحته السطحية عن ال (٧٥) متراً مربعاً أن ينشىء ملجأ خاصاً لتلك البناية بالشروط التالية :

أ ـ ينشأ الملجأ ضمن ملك صاحب البناء وأن يكون بعيداً عن جدران البناء بمساحة لا تقل عن نصف ارتفاع الجدران في البناء المنوى اقامته .

ب ـ أقيسة الملجأ لا تقل عن مترين عرضاً ومترين ونصف طولاً ومترين ارتفاعاً وفي جميع الحالات يجب أن يتناسب سعة الملجأ مع مساحة البناء وعدد مشغليه .

جـ ـ تقام الجدران من الباطون الدك بسماكة لا تقل عن الخمسين سنتمتراً .

د ـ السقف من باطون مسلح لا تقل سماكته عن الخمسة وعشرين سنتمتراً وتزداد سماكته اطراداً بالنسبة لسعته يردم فوقه طبقة ترابية لا تقل سماكته عن الاربعين سنتمتراً .

هـ ـ يعمل بابان واحد للدخول وآخر للخروج .

و ـ يقام درج للوصول الى أرضية الملجأ بشكل زاوية قائمة .

ز ـ يجب أن لا يزيد ارتفاع سقف الملجأ عن مستوى الأرض الطبيعية عن السبعين سنتمتراً .

ح ـ تقصر جدران الملجأ وتمد الأرضية وينبغي أن يكون داخل الملجأ حنفية ماء .

٢ ـ أ ـ يشترط على من يقوم بانشاء بناء لا تقل مساحته عن الخمسة وسبعين متراً مربعاً أن يعمل خندقاً باحد الشكلين المصطلح عليهما هندسياً بحرفي (ع) و (أ) .

ب ـ يجب أن لا يقل عرض الخندق عن الستين سنتمتراً وبعمق متراً واحداً .

جـ ـ يجب تغطية سقف الخنادق بالواح من الزينكو السميك المضلع وتغطى هذه الالواح بالاتربة .

د ـ يجب أن تتناسب أطوال الخنادق مع عدد السكان .

٣ ـ يجوز الاكتفاء عن الملجأ الخاص المطلوب بالمادة (١) بقبو ضمن البنـاء على أن يكون شاملاً للشروط المذكورة في المادة الاولى فقرة (ب) و (جـ) و (هـ) و (ح) .

٤ ـ الملاجيء العامة :

أ ـ الملاجيء العامة تقام وتنشأ من قبل مديرية الدفاع العامة بالنسبة الى امكانياتهـــا المادية وعلى طول السنين على ضوء ما يرصد لها من أموال لهذه الغاية كل عام .

ب ـ تقام الملاجيء العامة عادة في الساحات العامة المكتظة بالاهلين في الشوارع العامة وفي الكهوف المناسبة لهذه الغاية وذلك بعد انتخابها من قبل هندسة الدفاع المدني وتحصينها تحصيناً يتناسب مع وجود عدد كبير من الناس في داخل الملجأ بحيث تقام مقاعد من الباطون ومنافع صحية والادوات اللازمة من حيث الاغـــذية والاسعافات والعلاجات والادوات الاخرى اللازمة للهدم والردم وتزود بعض هذه الملاجيء بقدر الامكان وبحسب المستطاع بهواتف لتأمين حركة المواصلات بينها وبين المركز الرئيسي للدفاع المدني .

جـ ـ يجوز لمديرية الدفاع المدني انتخاب الطابق الأرضي للأبنية ذات الطوابق المتعددة مع ادخـــال بعض التعديلات الضرورية عليها لجعلها ملجأ عاماً للمارة اثناء حدوث الغارات الجوية وتضاف هذه الطوابق المنتخبة الى الملاجيء العامة من حيث الترتيب والتجهيز المار ذكره في الفقرة (ب) من هذه المادة ويجري وضع اليد على هذه الطوابق من قبل مديرية الدفاع المدني بموجب الصلاحيات الممنوحة اليه بمقتضى المادة (٣١) من قانون الدفاع المدني وبموجب تعليمات خطية تصدرها وتبلغها الى المالك خطياً تطلب فيه اخلاء الطابق المراد الاستيلاء عليه .

٥ ـ كل من يخالف هذه الشروط يكون عرضة للعقوبات المنصوص عليها في المادة (٣٤) من قانون الدفاع المدني رقم (١٢) لسنة ١٩٥٩ .

تطبيق نظام دور السينما

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦١/٦/٧ بالاستناد الى المادة (١١) من نظام رسوم دور السينما رقم (١) لسنة ١٩٥٦ الموافقة على اعادة تصنيف « سينما جنين » بالدرجة الثالثة .

تطبيق قانون الطيران المدني

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٩٦١/٥/٣١ بالاستناد الى الفقرة (ب) من المادة التاسعةمن قانون الطيران المدني حسبما عدلت بالقانون رقم (١١) لسنة ١٩٥٩ ، إلغاء تسجيل شركة الطيرانالأردني الدولي وعدم السماح لها بممارسة حق النقل الجوي التجاري تحت العلم والامتيازات الاردنية .

تطبيق قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية لسنة ٩٥٥

إعـــلان

بموافقة وزير الداخلية نهائياً على تنفيذ مشروع تنظيم مدن هيكلي رقم ٥٧/٢٧ مقدم من اللجنة المحلية برام‌الله

منطقة تنظيم مدينة رام‌الله

بما أن لجنة التنظيم والأبنيـة في لواء القدس قد أجازت مؤقتـاً المشروع المعروف بمشروع تنظيم مدن هيكلي لتحويل شارع السلام رقم (١١) من الشارع الرئيسي الى عمق تسعين مترا من منطقة سكن (ب) الى منطقة تجارية ونشر اعلان عرض هذا المشروع في مكتب اللجنة المحلية للأبنية وتنظيم المدن في مدينة رام‌الله وفي الملحق رقم للعدد (١٥٢٩) من الجريـــدة الرسمية الصادر بتاريخ ٩٦١/١/١٠ تاريخ الملحق

وبما أن لجنة التنظيم والابنية في لواء القدس قد طلبت ألي وضعه موضع التنفيذ بموجب الفقرة (١) من المادة (١٦) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٣١) لسنة ١٩٥٥ وبما أن هـذا المشروع والخريطـة الملحقة به قد رفعت إلي واقترنت بموافقتي ، لذلك يعلن للعموم وفقاً لأحكام الفقرة (٢) و (٣) من المادة ١٦ من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥ بأنني أمر المشروع الأنف الذكر والخريطة الملحقة به وآمر بان يوضع موضعالتنفيذ بعد نشر هذا الاعلانفي الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية بخمسة عشر يوماً ويعلن للعموم أيضاً أن المشروع والخريطة الملحقة به قد عرضت في مكتب اللجنة المحلية الأنفة الذكر بالصيغة الموافق عليها نهائياً من قبلي ، حيث يباح لجميع ذوي الشأن الاطلاع عليها .

صدر في هذا اليوم السابع من شهر حزيران سنة ١٩٦١ .

وزير الداخليه
فلاح المدادحه

إعـــلان

بالموافقة على تنفيذ مشروع تنظيم مدن تفصيلي لأنشاء ساحة عامة في موقع الحرجه برام‌الله وايداعـه مع الخريطة الملحقة به .

منطقة تنظيم مدينة رام‌الله

يعلن للعموم وفقاً لأحكام الفقرتين ١ و ٣ من المادة (١٧) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥ ، أن لجنة التنظيم والابنية في لواء القدس في جلستها الخامسة المنعقدة في ١٩٦١/٥/٢٢ قد وافقت على تنفيذ مشروع تنظيـم المدن التفصيلي المعروف بمشروع إنشاء ساحة عامه في موقع الحرجه برام‌الله رقم المشروع ٥٨/٢٧ مع الخريطة المتعلقة به ، الذي نشر اعلان بايداعه مع الخريطة الملحقة به ، في مكتب اللجنه المحليه للأبنيه وتنظيمالمدن في رام‌الله في الملحق رقم (١) العدد (١٥٢٩) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦١/١/١٠ تاريخ الملحق (١) وذلك بعد نشر هـذا الاعلان في الجريدة الرسمية بخمسة عشر يوما .

ويعلن أيضاً وفقاً لأحكام الفقرة (٢) من المادة (١٧) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٣١ لسنة ٩٥٥ أنه قد عرضت نسخ عن المشروع المذكور مع الخريطة الملحقة به ، بالصيغة التي وافقت عليهـا اللجنة الآنفـة الذكر في مكتب اللجنة المحلية المذكورة حيث يجوز لجميع ذوي الشأن الاطلاع عليها .

التاريخ : ١٩٦١/٥/٣١

عادل الشمايله
رئيس لجنة التنظيم والأبنيه في لواء القدس

إعلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في العاصمة رقم ١٥٢ تاريخ ١٩٦١/٤/٢٢ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في العاصمة بأنها قد قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ج / ١٢٤٨ تاريخ ١٩٦١/٢/٢١ المنظم بتعديل مدخل يصل ما بين شارع جبل القلعة الاوسط والشارع المار خلف مبنى البنك العربي لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في العاصمة حيث يمكن لذوي العلاقـــه الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنه المذكورة أثناء الدوام الرسمي ولمدة اسبوعين من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية حتى إذا كان لهم ما يقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المذكورة خلال المدة السالفة الذكر .

١٩٦١/٥/٢١

محافظ العاصمة

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في العاصمه

أمر

صادر بمقتضى نظام الدفاع رقم (٥) لسنة ١٩٤٨

عملاً بالصلاحيات المخولة الي بمقتضى نظام الدفاع رقم (٥) لسنة ١٩٤٨ . أقرر منع دخول وتداول مجلة (To Day , The New John Bull) البريطانية الى المملكة الأردنية الهاشمية ، وأرجو من السلطات المختصة تنفيذ ذلك.

١٩٦١/٦/١٠

مراقب المطبوعات العام

الدكتور سيف الدين الكيلاني

أمر

صادر بمقتضى نظام الدفاع رقم (٥) لسنة ١٩٤٨

عملاً بالصلاحيات المخولة الي بمقتضى نظـــام الدفاع رقم (٥) لسنة ١٩٤٨ أقرر منع دخول وتداول كتاب (ثورة ١٤ تموز وحقيقة الشيوعيين في العراق) لمؤلفيه خلدون وساطع الحصري في المملكة الأردنيه الهاشمية وارجو من السلطات المختصة تنفيذ ذلك .

١٩٦١/٦/١٠

مراقب المطبوعات العام

الدكتور سيف الدين الكيلاني

الاطباء

صرحت وزارة الصحة للدكتورة انصاف توفيق عرفات الاردنيه الجنسية والحائزة على شهادة بكالوريوس في الطب والجراحة من كلية الطب بجامعة القاهرة بتعاطي مهنة الطب في المملكة الاردنية الهاشمية .

الرقابة الطبية

قرر معالي وزير الصحة ما يلي :

أ ـ فرض الرقابة الطبية على القادمين الى الأردن من مقاطعة مونخير من ولاية بيهار في الهند وذلك ضد مرض الكوليرا اعتباراً من ١٩٦١/٦/٩ على أن يكون لدى القادمين شهادات تطعيم دولية بذلك .

ب ـ رفع الرقابة الطبية عن القادمين الى الأردن من :

١ ـ مقاطعة دوجلي من ولاية البنغال الغربيه في الهند
٢ ـ مقاطعة ميرباهنج من ولاية أورسا في الهند
٣ ـ مقاطعة مدنابور من ولاية البنغال الغربية في الهند
٤ ـ مقاطعة ساندواي في بورما

وذلك ضد مرض الكوليرا اعتباراً من ١٩٦١/٦/٣ .

ج ـ رفع الرقابة الطبية عن القادمين الى الأردن من :

١ ـ مقاطعة خمام من ولاية اندهرابرادش في الهند .
٢ ـ مقاطعة أحمد نجار ومقاطعة خاندش .
٣ ـ مقاطعة كولهابور ومقاطعة ناجبور .
٤ ـ مقاطعة بوتا من ولاية مهاراشترا .
٥ ـ مقاطعة جواليور من ولاية مدحيا برادش في الهند ضد مرض الكوليرا وذلك اعتباراً من ١٩٦١/٦/٥ .

المحامون

لقد دفع المحامي السيد أسعد كمال السعدي رسوم المحاماة الشرعية لعام ١٩٦١-١٩٦٢ .

الصيادلة

صرحت وزارة الصحة للصيدلي القانوني السيد كامل محمود السقا الأردني الجنسية والحائز على شهادة بكالوريوس في الصيدلة من كلية الصيدلة بجامعه بغداد بتعاطي مهنه الصيدله في المملكه الأردنيه الهاشميه .

جدول الامراض السارية الشهري عن شهر نيسان سنة ١٩٦١

البلدة	المرض	تيفوئيد مواطن	تيفوئيد لاجئ*	بارا تيفوئيد م	بارا تيفوئيد ل	ديزنتري م	ديزنتري ل	ذات الرئة م	ذات الرئة ل	انفلونزا م	انفلونزا ل	حصبة م	حصبة ل	أبو كعب م	أبو كعب ل	خانوق م	خانوق ل	سعال ديكي م	سعال ديكي ل	التهاب السحايا م	التهاب السحايا ل	جدري مائي م	جدري مائي ل	شلل اطفال م	شلل اطفال ل	حمى راجعة م	حمى راجعة ل	التهاب الدماغ م	التهاب الدماغ ل	ملاريا م	ملاريا ل	حمى تفاس م	حمى تفاس ل
عمان	اصابات	٤٧	١١					٣		٣		١٤	٢	١٣	٢	٢		٩		٢		١١		١									
	وفيات											١								١	١			١									
السلط	اصابات	٢٦		٢		١٠						٢٠	١٠		١				٣				٧	١									
	وفيات																																
مادبا	اصابات	٢								٤		٥						٣						١									
	وفيات																																
الزرقاء	اصابات	١٣				١						٢						٢				١		٢									
	وفيات											٢																					
اربد	اصابات	٤٦	٤					١٠	١			١٠		١																			
	وفيات	٣						١٠	١			١٠																					
جرش	اصابات	٢٤						١		٤		٧						٢															
	وفيات																																
عجلون	اصابات	١٣				٣		١				٣		١																			
	وفيات																																
ديرابي سعيد	اصابات	٣				٢		٢				٤		٢																			
	وفيات							٢				٤																					
المفرق	اصابات	٢						١				٣						١		١		٤											
	وفيات											٣																					
الرمثا	اصابات	٢										٨						٥				٤		١									
	وفيات											١																					
الكرك	اصابات	٥	٢			٣٠				٦	١	٢		١٨						١		٦								١			
	وفيات											٢								١													
الطفيلة	اصابات					١																											
	وفيات																																
معان	اصابات											٢		٣																			
	وفيات																																
العقبة	اصابات					٢	٢	١	١					١	٣						١												
	وفيات																				١												

تابع جدول الامراض السارية الشهري عن شهر نيسان سنة ١٩٦١

البلدة	المرض	تيفوئيد مواطن	تيفوئيد لاجئ*	بارا تيفوئيد م	بارا تيفوئيد ل	ديزنتري م	ديزنتري ل	ذات الرئة م	ذات الرئة ل	انفلونزا م	انفلونزا ل	حصبة م	حصبة ل	ابو كعب م	ابو كعب ل	خانوق م	خانوق ل	سعال ديكي م	سعال ديكي ل	التهاب السحايا م	التهاب السحايا ل	جدري مائي م	جدري مائي ل	شلل اطفال م	شلل اطفال ل	حمى راجعة م	حمى راجعة ل	التهاب الدماغ م	التهاب الدماغ ل	ملاريا م	ملاريا ل	حمى تفاس م	حمى تفاس ل
القدس	اصابات	٣			٣	١				٨		١٧	٧				١	١١			١							١					
	وفيات											٥					١											١					
رام الله	اصابات	٤	٣	٣	١			٣				٦	٣٦	١٢	٣٨				١	٢			٥										
	وفيات							١				٥																					
بيت لحم	اصابات	٢				١	١	١		١								٢						٢									
	وفيات																																
اريحا	اصابات	١	١٢		٤		١				١	٤	١٠٨	١	٢٢			٨	١٤				٥٩		٢								
	وفيات												١																				
نابلس	اصابات	٧٩	١٤	٢٥	٧							٢٢		٢	٤			١			١		٧	٢	١								
	وفيات	١										٣																					
طولكرم	اصابات	٦٤	٢٥	٣								٧	٦	٤	٥				٢			٢	٤										
	وفيات		١																														
جنين	اصابات	٣٦	١٠	٤	١							١٢	٤						٥				٣			٢							
	وفيات																																
الخليل	اصابات	١٦	٦			٤	٢					٩	١					١١						١	١								
	وفيات					١						٥	١																				
المجموع	اصابات	٣٧٨	٨٧	٣٧	١٦	٤٥	٦	٢٣	٣	٢٦	٢	١٥٧	١٧٤	١٦٣	٧٥	٢	١	٥٥	٢٥	٨	٣	٢٩	٨٥	١١	٥	٢		٢		١			
	وفيات	١	١			١		١٤	١			٤١	٢				١			٣	٢			١				١					

الاعلانات

اعلانات صادرة بمقتضى قانون تسجيل الشركات لسنة ١٩٢٧

★ تعلن شركة الحرية ـ احمد العشي وشركاه المنشور عنها في الملحق رقم ١ من العدد ١٣٩٥ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٥٨/٨/١٦ ما يلي :

١ ـ تعديل اسم الشركة بحيث يصبح (شركة الحرية ــ احمد العشي وأولاده) .

٢ ـ انضمام السيد مأمون احمد العشي للشركة اعتباراً من ١٩٦١/٦/١ .

٣ ـ جعل رأسمال الشركة ثمانية آلاف دينار اردني فقط مدفوعة بالتساوي من قبل الفرقاء الثمانية .

★ تعلن الشركة الثلاثية للطباعة وتجارة الورق والقرطاسية والمسجلة في وزارة العدليـة تحت رقم (١٩٠٥) والمعلن عنها في اعداد الجريدة الرسمية رقم ١٤٣٥ الصادر في ٩٥٩/٨/١٥ ورقم (١٥٠٣) الصادر في ٦٠/٨/١٣ ورقم (١٥٣٤) الصادر في ٩٦٠/٢/١١ انسحاب أحد أعضائها السيد احمد قدورة العشي من ٩٦١/٥/١٥ ولم يبق له أي علاقة بالشركة المذكورةواصبحت الشركة بما لها وما عليها ملكاً للشريكين عمر فريج وناصر العجلوني لوحدهما فقط .

★ تعلن شركة بوماكو (بشناق وماضي) المعلن عنها فيالجريدة الرسمية رقم ١٥٠٥ الصادر بتاريخ ١٩٦٠/٨/٢٥ انسحاب السيد أحمد مراد بشناق منها اعتباراً من تاريخ ١٩٦١/٥/٢٩ . وقد آلت هذه الشركة بموجوداتها وبما لها من حقوق وما عليها من التزامات وذمم الى السيد أنس عبد الرحمن ماضي منفرداً . والذي اصبح وحده مسؤولاً عن تلك الحقوق والالتزامات والذمم اعتباراً من تاريخه .

★ سجلت في وزارة العدلية تحت رقـم ٢١٢٣ وتاريخ ١٩٦١/٦/١٥ الشركة المسماة بشركة ماضي التجارية ، حسب البيان التالي :

١ ـ اسم الشركة	ماضي التجارية
٢ ـ اسماء الشركاء	سند عبد الرحمن ماضي
	انس عبد الرحمن ماضي
٣ ـ رأسمال الشركة	ستة الاف دينار اردني
٤ ـ مركز الشركة	عمان ولها الحق في فتح فروع في الاردن
٥ ـ غايات الشركة	تعاطي اعمال التجارة العامة والتعهدات والكومسيون
٦ ـ المفوضون بالتوقيع	الشريكان مجتمعان او منفردان
٧ ـ تاريخ تأسيس الشركة	١٩٦١/٦/١
٨ ـ مدة الشركة	لأجل غير محدود

★ سجلت في وزارة العدلية تحت رقم (٢١٢١) بتاريخ ١٩٦١/٦/١٣ الشركة المسماة بشركة الفنادق المتحدة المحدودة بحسب البيان التالي :

١ ـ اسم الشركة	شركة الفنادق المتحدة المحدودة
٢ ـ غايات الشركة	انشاء الفنادق وامتلاكها وتأثيثها وادارتها واستجارها وجميع ما يتفرع عنها من انشاء المرابع الليلية والحدائق والمطاعم التابعة لها وادارتها وامتلاكها في كافة انحاء المملكة الاردنية الهاشمية وغير ذلك كما هو مبين في عقد التأسيس والنظام المسجلين .
٣ ـ رأسمال الشركة	يتألف رأسمال الشركة من مبلـغ مابة ألف دينار أردني مقسم الى خمسة وعشرين سهما بقيمة اربعة الاف دينار اردني لكل سهم موزعة كما يلي :

٤ ـ اعضاء الشركة		عدد الاسهم
	شركة انطون نزال واولاده ـ عمان	٩
	جودت روحي شعشاعة ـ عمان	٣
	راضي عبد الله الخصاونه ـ عمان	٣
	شحادة سلامة الطوال ـ عمان	٢
	حسين خرينو ـ عمان	٢
	انطون فرنسيس البينا	٢
	عبد الغني عبد الله ابو قورة ـ عمان	٢
	اسعد حيدر شكري ـ عمان	٢
	المجموع	٢٥

٥ ـ مدة الشركة	غير محدودة
٦ ـ الاشخاص المفوضون بالتوقيع عن الشركة	مجلس ادارة مؤلف من خمسة اعضاء هم : ابراهيم انطون نزال وتوفيق انطون نزال وراضي عبد الله الخصاونة وانطـون فرنسيس البينا وعبد الغني ابو قورة ويوقع عن الشركة توفيق نـزال مع اي عضو آخر من اعضاء مجلس الادارة .
٧ ـ مدير عام الشركة المنتدب	توفيق انطون نزال
٨ ـ مركز الشركة	عمان ولها فروع في داخل المملكة وخارجها

★ تعلن شركة معشر وذهبي المعلن عنها في العدد ١٣١٧ ملحق رقم ١ من الجريدة الرسمية عن اجراء التغييرات التالية :

اولاً: انسحاب السيد جميل الذهبي من الشركة اعتباراً من ١٩٦١/٥/٢٣ وقد تنازل عن جميع حقوقـه بالشركة للسيد الياس المعشر ، ولم يعد للسيد جميل الذهبي بالشركة أية علاقة .

ثانياً: تغيير اسم الشركة بحيث يصبح اسم الشركة (شركة نقليات المعشر) .

ثالثاً: اناطة حق التوقيع عن الشركة في كافة الامور بالسيد الياس المعشر منفرداً .

★ لقد سجلت في وزارة العدلية في هذا اليوم الثاني عشر من شهر حزيران ١٩٦١ الشركـة المسماة شركة الانماء الصناعي المساهمة وفقاً للبيانات التالية .

اسم الشركة	شركة الانماء الصناعي المساهمة
اسماء الشركاء	اعضاء مجلس الادارة الموقت : فؤاد الطباع ، فيصل الطباع ، عبد الحميد المفتي ـ عمان
مركز الشركة	عمان ويجوز فتح فروع لها في جميع أنحاء المملكة وفي خارجها
رأس مال الشركة	٢٥٠٠٠٠ دينار (مائتين وخمسين الف دينار) موزعة الي ٥٠٠٠٠سهم (خمسين الف سهم)
الشركاء المفوضون بتولي شؤون الشركـــة والتوقيع باسمها	فؤاد الطباع أو فيصل الطباع مع عبد الحميد المفتي
تاريخ ابتداء الشركة وانحلالها	من تاريخ التسجيل لدى وزارة العدلية والى أجل غير مسمى
اعمال الشركة	انتاج وبيع الألبسة الجاهزة والكلـ ـات بأنواعهـــا ومختلف الاعمال التجارية والصناعية والانشائية وغيرها حسب النظام الداخلي للشركة

★ لقد سجلت في وزارة العدلية في هذا اليوم الثامن من شهر أيار سنة ١٩٦١ الشركة المسماة « شركة يوسف محمود سليمان العطاري وشركاه » وفقاً للبيانات التالية :

اسم الشركة	شركة يوسف محمود سليمان العطاري وشركاه
اسماء الشركاء	يوسف محمود سليمان العطاري
	محمد » » »
	حسني » » »
	سعيد » » »
المركز الرئيسي	عمان ويجوز انشاء فرع أو فروع لها داخل المملكة وخارجها
رأس المال	ستة آلاف دينار
المفوضون بتولي شؤون الشركة والتوقيع باسمها	يوسف محمود سليمان العطاري
تاريخ ابتداء الشركة وانحلالها	١ نيسان سنة ١٩٦١ والى مدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد
غايات الشركة	تعاطي الاستيراد والتجارة واعمال القومسيون

★ تعلن شركة براون الهندسية الدولية ـ انكوربوريتد ـ ان السيدة ريتابيرن قد انسحبت من الشركة اعتباراً من ١٩٦١/٣/٨ وان الشركة اصبحت مؤلفة من :

١ ـ فرانسيس آل براون وعنوانه ٢٩ جرامرسي بارك نورث ـ مدينة نيويورك ـ ولايـــة نيويورك ـ الولايات المتحدة الامريكية .

٢ ـ هارلي جيه . مور هاوس وعنوانه ٢٢٦ نورث فاندين افنيو ،ريدجوود ولاية نيوجيرسي ،الولايات المتحدة الامريكية .

★ سجلت في وزارة العدلية تحت رقم (٢١٢٠) بتاريخ ١٩٦١/٦/٣ الشركة المسماة بشركة الشرق الاوسط للسياحة المحدودة حسب البيان التالي :

١ ـ اسم الشركة: شركة الشرق الاوسط للسياحة المحدودة ـ عمان

٢ ـ غايات الشركة: القيام بأعمال السياحة عموماً في المملكة الاردنية الهاشمية وخارجهـــا ومن ذلك استقبال السياح وتدبير اقامتهم وايوائهم ونقلهم والاتفاق والعمل على جلب السواح للمملكـــة سواء رأساً أو بواسطة عملاء أو وكلاء في داخل المملكة وخارجها ، وتنشيط السياحة للأراضي المقدسة ونقل السياح بواسطـة باصات سياحـة (بولمان) أو بواسطـة السيارات الصغيرة أو غيرهـــا من وسائل النقل الجوي أو البري أو البحري وبيع تذاكر السفر للسياح براً وبحراً وجواً والدخول في منطقة النقل الجوي (اياتا) والحصول على توكيلات لشركات السياحة والسفر العالميـــة والتعامل معها والقيام بخدمة عامة للسياح . والطائرات واجمالاً تعاطي كافة أعمال السياحة والنقل والاسكان وجميع ما يتفرع منها وغير ذلك كما هو مبين في عقد التأسيس والنظام الداخلي المسجلين .

٣ ـ رأسمال الشركة: ٤٥٠٠٠ دينار (خمسة واربعون الف دينار اردني) مقسمة الى تسعة اسهم بقيمة خمسة آلاف دينار للسهم الواحد موزعة كما يلي :

٤ ـ اعضاء الشركة:

الاســـم	عدد الاسهم
ابراهيم انطون نزال	١
توفيق انطون نزال	١
جودت روحي شعشماشة	١
شحادة سلامة الطوال	١
نبيه انطون نزال	١
راضي عبد الله الخصاونة	١
حسين خرينو	١
عبد الغني ابو قورة	١
اسعد حيدر شكري	١

٥ ـ مركز الشركة: عمان مع فروع لها المملكة الاردنية وخارجها

٦ ـ مدة الشركة: غير محدودة

٧ ـ الاشخاص المفوضين بالتوقيع عن الشركة: مجلس ادارة مؤلف من ثلاثة أعضاء هم راضي عبد الله الخصاونة ونبيه انطون نزال وحسين خرينو ويوقع أي اثنين من الاعضـــاء المذكورين مجتمعين .

٨ ـ مدير عام الشركة: وليد أمين صفوري

★ تعلن شركة المطبعة التجارية ودنيا الالعاب المسجلة في وزارة العدلية والمعلـــن عن تسجيلها في عدد الجريدة الرسمية ١٠٥١ الصادر بتاريخ ١٩٥١/١/١ والملحق رقم ١ للعدد ١٢٦٢ الصادر بتاريخ ١٩٥٦/٢/١٦ تعديل اسم الشركة اعتباراً من ١٩٦١/٦/١ . ليكون كما يلي :

دنيا الالعاب والهدايا وباللغة الانجليزية « TOY LAND » .

★ تعلن شركة باصات البلقاء المسجلة في وزارة العدلية بتاريخ ١٩٦١/٥/٩ والمعلن عن تسجيلها في العدد (١٥٥٠) من الجريدة الرسمية ، بان الشريك سعد عبد الله الدعيبس قد انسحب منها بعد أن باع حصصه الى فاطمة سعيد وحلت محله بكافة حقوقه في الشركة .

وان الشريك احمد السالم السليمان قد انسحب ايضا من الشركة المذكورة بعد ان باع حصصه فيها الى سالم السليمان العبد القادر الذي حل محله في الشركة بكافة حقوقه ، وبان الشريك محمد سليمان الدعيبس قد انسحب ايضاً من الشركة المذكورة بعد ان باع حصصه فيها الى احمد سليمان الدعيبس الذي حل محله في الشركة بكافة حقوقه فيها وذلك اعتباراً من ١٩٦١/٥/٣١ .

★ تعلن شركة باصات عمان ـ أريحا ـ عقبة جبر والمسجلة في وزارة العدلية تحت رقم (١٩٨١) المنشور عنها في الجريدة الرسمية العدد ١٤٨١ الصادر بتاريخ ٢٤ آذار سنة ١٩٦٠ انسحاب السيد صالح عبده من الشركة المذكورة ويصرح السيد صالح عبده بانه باع جميع حصصه وحقوقه في الشركة الى السيد الياس المعشر ولم يبق له في الشركة المذكورة أية علاقة.

وتعلن الشركة المذكورة أن حق التوقيع قد انحصر في كل من الياس المعشر وعمر الجولاني وحنا الزنانيري مجتمعين ، وللبيان حرر في هذا اليوم الاثنين الواقع في ١٩٦١/٥/٨ .

★ لقد سجلت في وزارة العدلية في هذا اليوم الثلاثين من شهر ايار ١٩٦١ الشركة المسماة (شركة قواسمي اخوان) وفقاً للبيانات التالية :

اسم الشركة :	شركة قواسمي اخوان
اسماء الشركاء :	ياسين حسني قواسمي ومحمد علي حسني قواسمي
مركز الشركة :	اربد ويجوز فتح فروع لها في المملكة
راس مال الشركة :	٥٠٠ دينار اردني (خمسمائة دينار اردني) مدفوعة مناصفة من الشريكين
الشركاء المفوضون بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها :	ياسين حسني قواسمي ومحمد علي حسني قواسمي مجتمعين ومنفردين
تاريخ ابتداء الشركة وانحلالها :	بدء العمل في الشركة من تاريخ ١٩٦١/٦/١ ولاجل غير مسمى
اعمال الشركة :	تجارة عامة
توزيع الارباح والخسائر :	بالتساوي بين الشريكين

★ تعلن شركة الكرنك الأردنية للنقل والسياحة المحدودة المعلن عنها في الملحق رقم ١ للعدد ١١٧٩ ما يلي :

اسماء الأشخاص المفوضين بالتوقيع عن الشركة في العقود والمعاملات المالية	الحاج محمد علي بدير أو السيد توفيق قطان بالاشتراك مع ممثل واحد عن شركة الكرنك للنقل والسياحة المحدودة (ش.م.س) أو من ينتدبونه عنهم
اسم المفوض بالتوقيع عن الشركة في الأمور الأخرى	الحاج محمد علي بدير بوصفه رئيساً لمجلس الادارة أو من ينيبه عنه .

★ لقد سجلت في وزارة العدلية في هذا اليوم العشرين من شهر حزيران سنة ١٩٦١ الشركة المسماة الشركة الصناعية التجارية الزراعية المساهمة المحدودة وفقاً للبيانات التالية :

اسم الشركة	الشركة الصناعية التجارية الزراعية المساهمة المحدودة
اسماء مؤسسي الشركة وعناوينهم	١ ـ الشركة العربية للتجارة والاعمار ـ عمان
	٢ ـ توفيق قطان " -
	٣ ـ عطاالله الكباريتي " -
	٤ ـ ثروت التلهوني " -
	٥ ـ الي الصوصة " -
	٦ ـ عصام بدير " -
	٧ ـ فؤاد قطان " -
رأسمال الشركة المصرح به وقيمة الاسهم وعددها	مليون دينار مقسم الى مليون سهم قيمة كل سهم دينار أردني واحد
مسؤولية المساهمين	محدودة بقيمة الأسهم التي يملكونها
مركز الشركة الرئيسي	عمان ويجوز فتح فروع ووكالات لها داخل المملكة الاردنية الهاشمية وخارجها
مدة الشركة	غير محدودة
المفوضين بادارة الشركة	مجلس الادارة المنتخب حسب النظام الداخلي للشركة وتأليف مجلس الادارة الاول من المؤسسين المذكورين أعلاه

★ سجلت في وزارة العدلية تحت رقم ٢١١٦ وتاريخ ١٩٦١/٦/٧ الشركة المسماة (وكالة الكور التجارية) حسب البيانات التالية :

اسم الشركة	وكالة الكور التجارية
وبالانكليزية	EL KOUR TRADING AGENCY
مركز الشركة	عمان ويحق لها فتح فروع في انحاء المملكة
غايات الشركة	تعاطي جميع اعمال التجارة والقومسيون والتعهدات
اسماء الشركاء	ميشيل حنا الكور وهنرييت الياس الكور
رأسمال الشركة	ثلاثة آلاف دينار
اسماء الشركاء المفوضين بادارة الشركة والتوقيع عنها	للشؤون الادارية ـ ميشيل حنا الكور في الشؤون المالية ـ الشريكين مجتمعين ويحق للسيدة هنرييت الياس الكور ان تنيب عنها من تشاء
مدة الشركة	غير محدودة

اعلان

صاد بمقتضى المادة العاشرة من قانون تصرف الاشخاص المعنويين بالاموال غير المنقولة رقم ٦١ لسنة ١٩٥٣

سجلت في وزارة العدلية تحت رقم (٢١١٨) وتاريـــخ ١٩٦١/٦/١٠ الجمعية المسماة بجمعية المقـــاصد الخيرية في القدس حسب البيان التالي وذلك استناداً الى المادة العاشرة من القانون رقم (٦١) لسنة ١٩٥٣ :

١ ـ اسم الجمعية : جمعية المقاصد الخيرية في القدس
٢ ـ مركزها : مدينة القدس
٣ ـ غايتها : رعاية مصالح المسلمين بانشاء المستوصفات والمستشفيات لمعالجـــة المرضى الفقراء وانشاء المدارس والمعاهد العلمية والمهنية لتربية النشء الجديد ومساعدة الفقراء منهم على توفير مرافق الحياة .
٤ ـ رئيس الجمعية : الدكتور سليم معتوق ص . ب (٢٨) القدس .
٥ ـ تأسست هذه الجمعية وسجلت كجمعية خيرية بموجب قانون الجمعيات الخيرية رقم (١٢) لسنة ١٩٥٦ اعتباراً من ١٩٥٦/٤/١٧ .

اعلان طيارين

٧ ـ مطار عمان ، حاجز اصطدام المدرج

لقد اقيم حاجز اصطدام من الفولاذ والنيلونمتغير الارتفاع في مطارعمان على بعد ٦٠ متراً من عتبة المدرج رقم ٦ وهو في الطريق التي يتم فيها توقف الاقلاع على المدرج رقم ٢٤ .

يوجد هذا الحاجز على ارض غير مرصوفة وفي حالة انطوائه لا يشكل عائقاً ملاحياً كما يمكن رفعـــه في الحالات الاضطرارية الى علو ثلاثة أمتار بطريقة آلية من قبل المراقب الجوي .

يستعمل هذا الحاجز للتمارين العسكرية فقط وللطائرات الخفيفة التي تتجاوز المدرج رقم ٢٤ ولا يرفع هذا الحاجز إلا بطلب من شركات النقل الجوي المدنية .

٨ ـ الغاء موجة الطائرات بمطار القدس

تلغى موجة الطائرات ذات الذبذبة ٦٥٣٧ ك. س في مطار القدس اعتباراً من ١٠ حزيران لسنة ١٩٦١ . يلغى اعلان الطيارين رقم ٦٠/٨ .

٩ ـ تعديل وتصحيح
اعلان رقم ٦١/٦

تصحح الفقرة الرابعة السطر الثاني « على زاوية قدرها ٨٣° مغناطيسية » بحيث تصبح «على زاوية قدرها ٩٦° مغناطيسية».
تصحح خرائط الهبوط الآلي تبعاً لذلك وتصحح الزاوية ٨٣° في الاماكن الثلاث الواردة على الخارطة المذكورة بحيث تصبح ٩٦° .

اعلان

تعلن وزارة المالية الغاء جلد وصولات القبض الذي يحمل الرقم ٣٨٩٠١ ـ ٣٨٩٥٠ بسبب فقدانه من معلم مدرسة قرية دوقرة ، فعلى من يعثر عليه رجاء تسليمه إلى اقرب مركز مالي .

اعلان

استناداً الى المادة (٧٢) من قانون العمل الأردني رقم ٢١ لسنة ١٩٦٠ قررت ادراج اسم نقابة مستخدمي المصارف في الأردن في سجل نقابات العمال اعتباراً من تاريخ ١٩٦١/٦/٣ .

مسجل نقابات العمال
ادهم حجاوي

اعلان تسوية

صادر بموجب المادة (٦) من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

١ ـ يعلن أن عمل التسوية للاراضي الموصوفة أدناه سيبدأ في اليوم العشرين من حزيران سنة ١٩٦١ .
الوصف : موقع العروب المقام عليه مخيم اللاجئين من أراضي قرية بيت أمر التابعة قضاء الخليل .
٢ ـ على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حق تصرف أو حق تملك أو حق منفعة في الاراضي المذكورة أن يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضي الذي سيكون موجوداً في نفس الموقع .
٣ ـ ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم أي حق تصرف أو حق تملك أو حق منفعة في أية أرض سواء كان ذلك الحق معترفاً به أو متنازعاً فيه .

مدير الاراضي والمساحة
محمد الخشمان

اعلان تسوية

صادر بموجب المادة (٦) من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

١ ـ يعلن أن عمل التسوية للاراضي الموصوفة أدناه سيبدأ في اليوم الاول من تموز سنة ١٩٦١ .
الوصف : عموم أراضي قرية كفر قليل التابعة قضاء نابلس .
٢ ـ على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حق تصرف أو حق تملك أو حق منفعة في الاراضي المذكورة أن يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضي الذي سيكون موجوداً في نفس القرية .
٣ ـ ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم أي حق تصرف أو حق تملك أو حق منفعة في أية أرض سواء كان ذلك الحق معترفاً به أو منازعاً فيه .

مدير الاراضي والمساحة
محمد الخشمان

أمر تسوية

صادر بمقتضى المادة (٥) من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

يعلن أن عمل تسوية الاراضي سيشرع به في موقع العروب المقام عليه مخيم اللاجئين من أراضي قرية بيت أمر التـــابعة قضاء الخليل .

ان الاشخاص الذين لهم أي حق تصرف أو حق تملك أو حق منفعة في أراضي القرية المذكورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب أن يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه .

مدير الاراضي والمساحة

محمد الخشمان

أمر تسوية

صادر بمقتضى المادة (٥) من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع به في أراضي قرية كفر قليل التابعة قضاء نابلس ما عدا منطقة الابنية التابعة لها .

ان الاشخاص الذين لهم أي حق تصرف أو حق تملك أو حق منفعة في أراضي القرية المذكورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب أن يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه .

مدير الاراضي والمساحة

محمد الخشمان

إعلان

صادر بمقتضى المادة (٧) من نظام تسجيل الاراضي والمياه في مناطق التسوية رقم (١) لسنة ١٩٥٢

الى مخاتير وسكان قرية الجلمه قضاء جنين ،

ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الاموال غير المنقولة العائد لقريتكم قد فتح في دائرة تسجيل أراضي جنين بتاريخ ١٩٦١/٦/٧ باليوم السابع من شهر حزيران سنة ١٩٦١

وعليه أبلغكم بهذا الاعلان بأنه في حالة عدم قيامكم بتسجيل أية أموال غير منقولة في القرية المذكورة في دائرة التسجيل خلال خمس سنوات من التاريخ المبين أعلاه فان رسوم التسوية الواجب استيفاؤها عن تلك الاموال غير المنقولة تحسب مضاعفة عند تسجيلها سنداً لأحكام البند الثالث من الفقرة (أ) من المادة الثانية من نظام تسجيل الاراضي والمياه رقم ١ لسنة ١٩٥٢ .

قرار رقم ٣/٣

صادر عن لجنة المعارف المحلية في قلقيلية

عملاً بمنطوق المادة الثانيه من نظام ضريبة المعارف المعدل رقم (٥٣) لسنة ١٩٦٠ ، قررت لجنة المعـارف المحلية ، استيفاء ضريبة المعارف من مالكي الأبنية داخل منطقة بلدية قلقيلية بنسبة ثلاثة في المئة ٣٪ من بدل الايجـار الصافي كما قدر بموجب قانون ضريبة الأبنيه والأراضي وللمالكين الحق بأن يعودوا بما دفعوا على المستأجرين .

عبد المعطي العزب

رئيس لجنة المعارف المحلية بقلقيلية ومدير ناحية قلقيلية

قرار

صادر عن لجنة ضريبة المعارف في بيت لحم

عملاً بمنطوق المادة الثانية من نظام ضريبة المعارف المعدل رقم ٥٣ لعام ٩٦٠ المنشور بالعدد ١٥١٣ تاريخ ١ تشرين أول سنة ١٩٦٠ في الجريدة الرسمية تقرر اللجنة أن تستوفي من مالكي الأبنية داخل منطقة البلدية ضريبة سنوية تعرف بضريبة المعارف اعتباراً من ٦١-٩٦٢ على أن لا يزيد مقدارها عن ثلاثة بالمائة من بدل الايجـــار الصافي كما قدر بموجب قانون ضريبة الأبنية والأراضي وللمالكين الحق بان يعودوا بما دفعوا على المستأجر .

وفي حالة تعذر وجود المالك نظراً لكون بعض الملاكين في بيت لحم هم مغتربين في الديار الامريكية ففي مثل هـذه الحالة تجبى الضريبة من الساكن او المتصرف بالملك وينشر ذلك في الجريدة الرسمية للعمل بموجبه .

محمد الشبول

قائمقام قضاء بيت لحم ورئيس لجنة ضريبة المعارف

قرار

صادر من محكمة جزاء بداية نابلس

اسم المشتكي : الحق العام

اسم المشتكى عليه : علي حسن بركات من نابلس والآن مجهول مكان الاقامة .

اسندت النيابة الى الظنين علي حسن بركات من مخيم عين بيت الماء تهمة الاحتيال خلافاً للمادة ٤١٧ من قانون العقوبات لسنة ١٩٦٠ وذلك انه بتاريخ يقع خلال شهر تشرين ثاني سنة ١٩٦٠ أو حوالية استولى على مبلغ دينـــار من المدعو راشد رشيد مرمش من نابلس بعد أن أوهمه ان باستطاعته الحصول على تصريح لمغادرة البلاد للكويت بعد أن يحصل له على شهادة عمل هناك للحصول على التصريح .

وبالمحاكمة الجارية حضر المدعي العام الاستاذ أمين عبد السلام ولم يحضر الظنين المبلغ حسب الاصول ، وبالطلب تقرر محاكمته غيابياً .

قدمت النيابة بينتها فابرزت افادة الشاهد احمد سعيد لوجوده في المملكة العربية السعودية ميزت ن / ١ وافادة الشاهد راشد رشيد مرمش لوجوده في قطر ،ميزت ن / ٢ . وافادة الظنين ميزت ن/٣ ،وختمت بينتها وطلبت ادانة الظنين بالجرم المسند إليه.

والمحكمة استناداً الى بينة النيابة تقرر ادانة الظنين بالجرم المسند اليه خلافاً للمادة ٤١٧ من قانون العقوبات لسنة ١٩٦٠ وحبسه ثلاثة أشهر وتغريمه خمسة دنانير يحبس عنها في حالة عدم الدفع عشرة أيام اخرى وإلزامه بالرسم القانوني وقدره دينار واحد وسبعماية فلس يحبس عنه في حالة عدم الدفع أربعة أيام اخرى على أن تحسم له المدة التي توقفها من ١٩٦٠/١٠/٢٦ لغاية ١٩٦٠/١٠/٣٠ .

قراراً غيابياً قابلاً للاعتراض والاستئناف صدر وتلي علناً باسم حضرة صاحب الجلالة الملك حسين المعظم وافهم ١٩٦١/٥/١٨

العضو	القاضي المترئس
وصفي المصري	رفعت شموط

مذكرة دعوة

صادرة من محكمة اجراء جنين

اسم المدعى عليه وشهرته ومحل اقامته عبد الوهاب صالح عبد القادر من رمانة ومجهول محل الاقامة .

يقتضي حضورك لمحكمة اجراء جنين يوم الاحد الواقع ١٩٦١/٧/١٦ الساعة الثامنة صباحاً للنظر في الدعوى التي أقامها عليك مدعي عام جنين عن الخزينة فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلاً عنك تجري محاكمتك غياباً .

مذكرة دعوة

صادرة من محكمة اجراء جنين

اسم المحكوم عليها وشهرتها ومحل اقامتها : ايفون خليل الخوري زبابدة ومجهولة الاقامة .

يقتضي حضورك لمحكمة اجراء جنين يوم الأحد الواقع ٩٦١/٧/٩ الساعة ٣٠ر٧صباحاً النظر في الدعوى التي أقامها عليك الخزينة (مدعي عام جنين) فاذا لم تحضري ولم ترسلي وكيلاً عنك تجري محاكمتك غياباً .

مذكرات جلب صادرة عن محكمة الجمارك البدائية المشكلة في عمان

يوم الثلاثاء المصادف ١٩٦١/٨/١

الرقم	الظنين	التهمة	الرقم	الظنين	التهمة
١	صالح موسى صالح	استيراد سجاير	٢٣	محمد خليل	استيراد سجاير
٢	حسين مفلح نجار	» »	٢٤	محمود عبدالله محمد	» »
٣	محمد نمر	» »	٢٥	جمعة علي	» »
٤	يوسف عايش	» »	٢٦	مسلم مصطفى	» »
٥	ابراهيم كمال	» »	٢٧	صبري الحاج محمود	» »
٦	عوض ابو طالب	» »	٢٨	محمد احمد	» »
٧	عبدالله ياسين	» »	٢٩	عيسى عبد الله	» »
٨	صالح محمد سعيد	» »	٣٠	محمود ذيب	» »
٩	ميشيل الحاج	» »	٣١	عمر خليل عبد الحاج	» »
١٠	ناجي سليم	» »	٣٢	عبد القادر حسن	» »
١١	محمد سعيد ابراهم	» »	٣٣	حسين يوسف	» »
١٢	موسى فرج	» »	٣٤	مصفى عبد الرحمن	» »
١٣	قاسم حسن حامد	» »	٣٥	محمود محمد	» »
١٤	سامي عبد الفتاح	» »	٣٦	حسين ابو رحمة	» »
١٥	محمود نجيب زيد	» »	٣٧	اسماعيل عبد العزيز	» »
١٦	يوسف سامي	» »	٣٨	احمد حسن عايد	» »
١٧	عبد الله شاكر	» »	٣٩	محمود محمد احمد	» »
١٨	رشدي اسماعيل	» »	٤٠	عبد الله رورك	» »
١٩	احمد علي زهرة	» »	٤١	كامل رشيد قاسم	» »
٢٠	زهدي موسى	» »	٤٢	وليد حمزة اللبدي	» »
٢١	خليل موسى	» »	٤٣	محمد باهي	» »
٢٢	سعود عطا	» »	٤٤	سمعان بولص حداد	» »

مذكره جلب

صادرة من محكمة بداية نابلس

الاسم والشهرة : علي حسن بركات مجهول مكان الاقامة

تعين يوم الثلاثاء الواقع ٦١/٨/١ الساعة ٨ صباحاً موعداً لرؤية دعوى الافتراء التي أقامها عليك الحق العـــام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمـــة بداية نابلس وان لم تحضر تجري عليك الأحكام المخصوصة من قانون أصول المحاكمات الجزائية .

مذكرة جلب

صادرة من محكمة صلح عجلون

الاسم والشهرة : سلامة العودة السلامة مجهول محل الاقامة .

تعين يوم الاثنين الواقع ٩٦١/٧/١٠ الساعة ٨ صباحاً موعداً لرؤية دعوى حراج التي أقامهـــا عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمـة صلح عجلون وان لم تحضر تجري عليك الأحكام المخصوصة من قانون أصول المحاكمات الجزائية .

مذكرة جلب

صادرة من محكمة صلح عجلون

الاسم والشهرة : محمد الخلف المحمد الحجازي مجهول محل الاقامة .

تعين يوم الاثنين الواقع ٩٦١/٧/١٠ الساعة ٨ صباحاً موعداً لرؤية دعوى حراج التي أقامها عليك الحق العـــام فيقتضي حضورك في الوقت المعين إلى محكمة صلح عجلون وان لم تحضر تجري عليك الأحكام المخصوصـــه من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

مذكرة جلب

صادرة من محكمة صلح عجلون

الاسم والشهرة : محمد العودة العقلة مجهول محل الاقامة .

تعين يوم الاثنين الواقع ٩٦١/٧/١٠ الساعه ٨ صباحاً موعداً لرؤية دعوى حراج التي أقامهـــا عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمة صلح عجلون وان لم تحضر تجري عليك الأحكام المخصوصه من قانون أصول المحـــاكمات الجزائية .

ورقة الاخبار

صاده من قبل دائرة اجراء القدس

المحكوم عليه : محمد يوسف عكاوي ـ المجهول مكان الاقامة .

الاعلام : رقمه : ٥٨/٢٥٧٩ ، تاريخه : ٩٦٠/٩/١ ، محل صدوره : محكمـــة صلح القدس ، المحكوم به : ٣ دينار و ٢٥٠ فلساً .

يجب عليك أن تؤدي في ظرف شهر واحد اعتباراً من تاريخ تبليغك هذا الاخبار إلى النائب العام بالقدس المبلغ المذكور اعلاه المحكوم به بموجب اعلام الحكم المبين رقمه وتاريخهأعلاه وإذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدين المذكور أو لم تبين تسوية التأدية فتضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانوناً بحقك .

ورقة الاخبار

صادرة من قبل دائرة اجراء القدس

المحكوم عليه : حسن اسماعيل ـ نابلس ـ المجهول مكان الاقامة .

الاعلام : رقمه : ٥٨/٣٠٤ ، تاريخه : ٥٩/٣/٣١ ، محل صدوره : محكمـــة بداية القدس ، المحكوم به : ١٢٧ ديناراً و ٧٨٥ فلس .

يجب عليك أن تؤدي في ظرف شهر واحد اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاخبار الى النائب العام بالقدس المبلغلمذكور اعلاه المحكوم به بموجب اعلام الحكم المبين رقمه وتاريخه أعلاه وإذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدين المذكور أو لم تبين تسويـــة التأدية فتضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانوناً بحقك .

ورقة الاخبار

صادرة من قبل دائرة اجراء القدس

المحكوم عليه : حسن عرفات ـ نابلس ـ المجهول مكان الاقامة .

الاعلام : رقمه : ٥٨/٣٠٤ ، تاريخه : ٥٩/٣/٢١ ، محل صدوره : محكمـــة بداية القدس ، المحكوم به : ١٢٧ ديناراً و ٧٨٥ فلساً .

يجب عليك أن تؤدي في ظرف شهر واحد اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاخبار إلىالنائب العام بالقدسالمبلغ المذكور اعلاه المحكوم به بموجب إعلام الحكم المبين رقمه وتاريخه أعلاه وإذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدين المذكور أو لم تبين تسوية التأدية فتضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانوناً بحقك .

ورقة الاخبار

صادرة من قبل دائرة اجراء القدس

المحكوم عليه : حامد القشاش ـ المجهول مكان الاقامة .

الاعلام : رقمه:٥٨/٢٩١ ، تاريخه : ٥٩/٥/٣ ، محل صدوره : محكمة بداية القدس، المحكوم به : ٤٤ ديناراً و ٦٠٠فلس.

يجب عليك أن تؤدي في ظرف شهر واحد اعتباراً منتاريخ نشر هذا الاخبار الى النائب العام بالقدس المبلغ المذكورأعلاه المحكوم به بموجب اعلام الحكم المبين رقمه وتاريخه اعلاه واذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدين المذكور أو لم تبين تسوية التأدية فتضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانوناً بحقك .

ورقة الاخبار

صادرة من قبل دائرة إجراء القدس

المحكوم عليه : فايز التاجي الفاروقي ـ المجهول مكان الاقامة ،

الاعلام : رقمه ٨٥/٢٣٣ ، تاريخه :٥٩/٥/٥ ، محل صدوره: محكمةبداية القدس ، المحكوم به: ١٠٨ دنانير و٧٢٥ فلساً .

يجب عليك أن تؤدي في ظرف شهر واحد اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاخبار الى النائب العام بالقدس ، المبلغ المذكور أعلاه المحكوم به بموجب إعلام الحكم المبين رقمه وتاريخه أعلاه واذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدينالمذكور أو لم تبين تسوية التأدية فتضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك .

ورقة الاخبار

صـادرة من قبل دائرة اجراء القدس

المحكوم عليه : داود حمدان ـ المجهول مكان الاقامة ،

الاعلام : رقمه : ٥٨/٢٩١ ، تاريخه : ٥٩/٥/٣ ، محل صدوره : محكمةبدايةالقدس ، المحكومبه : ٤٤ دينارا و٦٠٠ فلس

يجب عليك أن تؤدي في ظرف شهر واحد اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاخبـار الى النائب العام بالقدس ، المبلغ المذكور أعلاه المحكوم به بموجب اعلام الحكم المبين رقمه وتاريخه أعلاه وإذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدين المذكور أو لم تبين تسوية التأدية فتضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك .

ورقة الاخبار

صادرة من قبل دائرة اجراء القدس

المحكوم عليها : السيدة سعاد التاجي ـ المجهولة مكان الاقامة .

الاعلام : رقمه : ٥٨/٢٢٣ ، تاريخه : ٥٩/٥/٥ ، محل صدوره : محكمة بداية القدس، المحكوم به : ١٠٨ دنانير و٧٢٥ فلساً،

يجب عليك أن تؤدي في ظرف شهر واحد اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاخبار الى النائب العام بالقدس ، المبلغ المذكور أعلاه المحكوم به بموجب اعلام الحكم المبين رقمه وتاريخه أعلاه واذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدين المذكور أو لم تبين تسوية التأدية فتضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانوناً بحقك .

ورقة الاخبار

صادرة من قبل دائرة اجراءا لقدس

المحكوم عليه : حامد السيتي ـ المجهول مكان الأقامة

الاعلام : رقمه : ٥٨/٣٠٢ ، تاريخه : ٩٥٩/٣/٣١ ، محـــل صدوره : محكمة بداية القدس ، المحكوم به : ٣٥ ديناراً و ٤٨٥ فلساً .

يجب عليك ان تؤدي في ظرف شهر واحد اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاخبار الى النائب العام بالقدس المبلغ المذكور أعلاه المحكوم به بموجب اعلام الحكم المبين رقمه وتاريخه اعلاه واذا انقضت هذه المــــدة ولم تؤد الدين المذكور او لم تبين تسوية التادية فتضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانوناً بحقك .

ورقة الاخبار

صادرة من قبل دائرة اجراء القدس

المحكوم عليه : توفيق القرم ـ المجهول مكان الاقامة .

الاعلام : رقمه : ٥٨/٣٠٢ ، تاريخه : ٩٥٩/٣/٣١ ، محـــل صدوره : محكمة بداية القدس ، المحكوم به : ٣٥ ديناراً و ٤٨٥ فلساً .

يجب عليك ان تؤدي في ظرف شهر واحد اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاخبار الى النائب العام بالقدس المبلغ المذكور المحكوم به بموجب اعلام الحكم المبين رقمه وتاريخه اعلاه واذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدين المذكور او لم تبين تسوية التأدية فتضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانوناً بحقك .

ورقة الاخبار

صادرة من قبل دائرة اجراء القدس

المحكوم عليه : خليل صالح الزمر ـ المجهول مكان الاقامة .

الاعلام : رقمه : ٥٨/٩٩ ، تاريخه : ٥٨/١٢/٣٠ ، محل صدوره : محكمة بداية القدس ، المحكوم به : ٦٥٠ فلساً الرصيد .

يجب عليك ان تؤدي في ظرف شهر واحد اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاخبار الى النائب العام بالقدس المبلغ المذكور المحكوم به بموجب اعلام الحكم المبين رقمه وتاريخه اعلاه واذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدين المذكور او لم تبين التأدية فتضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانوناً بحقك .

ورقة الاخبار

صادرة من قبل دائرة اجراء القدس

المحكوم عليه : خليل عبد الحميد صرصور ـ المجهول مكان الاقامة .

الاعلام : رقمه : ٥٨/٢٤٦ ، تاريخه ٥٩/٥/٣١ ، محل صدوره : محكمة بداية القـــدس ، المحكوم به : ١٥ دينارا و ٥٠ فلساً .

يجب عليك ان تؤدي في ظرف شهر واحد اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاخبـــار الى النائب العام بالقدس المبلغ المذكور اعلاه المحكوم به بموجب اعلام الحكم المبين رقمه وتاريخه اعلاه واذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدين المذكور او لم تبين تسوية التأدية فتضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانوناً بحقك .

ورقة الاخبار

صادرة من قبل دائرة اجراء القدس

المحكوم عليه : مصطفى خليل صرصور ـ المجهول مكان الاقامة .

الاعلام : رقمه : ٥٨/٢٤٦ ، تاريخه : ٥٩/٥/٣١ ، محـــل صدوره : محكمة بداية القدس ، المحكوم بـه : ١٥ ديناراً و ٥٠فلساً .

يجب عليك ان تؤدي في ظرف شهر واحد اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاخبار الى النائب العـام بالقدس المبلغ المذكور اعلاه المحكوم به بموجب اعلام الحكم المبين رقمه وتاريخه اعلاه واذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدين المذكور أو لم تبين تسوية التأدية فتضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانوناً بحقك .

ورقة الاخبار

صادرة من قبل دائرة اجراء القدس

المحكوم عليه : مصطفى محمد حباس ـ المجهول مكان الاقامة .

الاعلام : رقمه : ٥٣/٣٧٨ ، تاريخه : ٥٤/٦/٧ ، محل صدوره : محكمة بداية القدس ، المحكوم به ٦ دنانير و ٣٠٠فلس.

يجب عليك ان تؤدي في ظرف شهر واحد اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاخبار الى النائب العام بالقدس المبلغ المذكور اعلاه المحكوم به بموجب اعلام الحكم المبين رقمه وتاريخه اعلاه واذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدين المذكور أو لم تبين تسوية التأدية فتضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانوناً بحقك .

ورقة الاخبار

صادرة من قبل دائرة اجراء القدس

المحكوم عليه : عاهد صبحي يوسف حمودة المجهول مكان الاقامة .

الاعلام : رقمه : ٥٥/٢٥٠٣ ، تاريخه : ٥٦/٣/٤ ، محل صدوره : محكمة صلح نابلس ، المحكوم به : ٢٦ ديناراً و ٧٠ ملساً .

يجب عليك أن تؤدي في ظرف شهر واحد اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاخبار إلى النائب العام بالقدس المبلغ المذكور أعلاه المحكوم به بموجب اعلام الحكم المبين رقمه وتاريخه أعلاه واذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدين المذكور أو لم تبين تسوية التأدية فتضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانوناً بحقك .

ورقة الاخبار

صادرة من قبل دائرة اجراء القدس

المحكوم عليه : صالح محمد صالح أفتيحه المجهول مكان الاقامة .

الاعلام : رقمه : ٦٠/٥٠٠ ، تاريخه : ٦١/٢/١٤ ، محل صدوره : محكمة استئناف القدس ، المحكوم بـه : ١٠ دنانير

يجب عليك أن تؤدي في ظرف شهر واحد اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاخبار الى النائب العام بالقدس المبلغ المذكور أعلاه المحكوم به بموجب اعلام الحكم المبين رقمه وتاريخه أعلاه واذا انقضب هذه المده ولم تؤد الدين المذكور أو لم تبين تسوية التأدية فتضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذيه اللازمه قانوناً بحقك .

ورقة الاخبار

صادرة من قبل دائرة اجراء القدس

المحكوم عليه : داود خليل داود كمال المجهول مكان الاقامه .

الاعلام : رقمه ٥٨/٣١٩ ، تاريخه : ٥٩/١٠/١٤ ، محل صدوره : محكمة استئناف القدس ، المحكوم به : ١٤ ديناراً و ٥٥٠ فلساً .

يجب عليك أن تؤدي في ظرف شهر واحد اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاخبار إلى النائب العام بالقدس المبلغ المذكور اعلاه المحكوم به بموجب اعلام الحكم المبين رقمه وتاريخه أعلاه وإذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدين المذكور أو لم تبين تسوية التأدية فتضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانوناً بحقك .

ورقة الاخبار

صادره من قبل دائرة اجراء القدس

المحكوم عليه : الحاج كامل المزين المجهول مكان الاقامة .

الاعلام : رقمه : ٥٤/١٧٧ ، تاريخه : ٥٤/١٠/٢٨ ، محل صدوره : محكمة بداية القدس ، المحكوم به : ١٠٣ دنانير و ٩٠٥ فلسات :

يجب عليك أن تؤدي في ظرف شهر واحد اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاخبار إلى النائب العام بالقدس المبلغ المذكور أعلاه المحكوم به بموجب اعلام الحكم المبين رقمه وتاريخه أعلاه وإذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدين المذكور أو لم تبين تسوية التأدية فتضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانوناً بحقك .

ورقة الاخبار

صادرة من قبل دائرة اجراة القدس

المحكوم عليه : الحاج أحمد المزين ـ المجهول مكان الاقامة .

الاعلام : رقمه : ٥٤/١٧٧ ، تاريخه : ٥٤/١٠/٢٨ ، محل صدوره : محكمة بداية القدس ، المحكوم به : ١٠٣ دنانير و٩٠٥ فلسات .

يجب عليك ان تؤدي في ظرف شهر واحد اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاخبار الى النائب العام بالقدس المبلغ المذكور أعلاه المحكوم به بموجب اعلام الحكم المبين رقمه وتاريخه اعلاه واذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدين المذكور او لم تبين تسوية التأدية فتضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانوناً بحقك .

ورقة الاخبار

صادرة من قبل دائرة اجراء القدس

المحكوم عليه : خليل يوسف رستم ـ المجهول مكان الاقامة .

الاعلام : رقمه : ٥٥/٦٨ ، تاريخه : ١٩٥٩/٥/٣٠ ، محـــل صدوره : محكمة بداية القدس ، المحكوم به : ١٥٤ ديناراً و ٣٥٠ فلساً .

يجب عليك ان تؤدي في ظرف شهر واحد اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاخبار الى النائب العام بالقدس المبلغ المذكور أعلاه المحكوم به بموجب اعلام الحكم المبين رقمه وتاريخه اعلاه واذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدين المذكور او لم تبين تسوية التادية فتضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانوناً بحقك .

ورقة الاخبار

صادرة من قبل دائرة اجراء القدس

المحكوم عليه : خالد فانوس ـ المجهول مكان الاقامة .

الاعلام : رقمه : ٥٥/٦٨ ، تاريخه : ٥٩/٥/٣٠ ، محل صدوره : محكمة بداية القدس ، المحكوم به ١٥٤ دينارا و٣٥٠ فلسا

يجب عليك أن تؤدي في ظرف شهر واحد اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاخبار الى النائب العام بالقدس ، المبلغ المذكور أعلاه المحكوم به بموجب إعلام الحكم المبين رقمه وتاريخه أعلاه واذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدين المذكور أو لم تبين تسوية التأديه فتضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذيه اللازمة قانوناً بحقك .

ورقة الاخبار

صادر من قبل دائرة اجراء القدس

المحكوم عليه : موسى مصطفى صلاح ـ المجهول مكان الاقامة .

الاعـــلام : رقمه : ٦٠/٢٥١ ، تاريخـــه : ٦٠/٨/٣١ ، محل صدوره : محكمة بدايـــة القدس ، المحكوم به : ١٨ دينارا و ٧٥٠ فلسا .

يجب عليك أن تؤدي في ظرف شهر واحد اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاخبار الى النائب العام بالقدس ، المبلغ المذكور أعلاه المحكوم به بموجب إعلام الحكم المبين رقمه وتاريخه أعلاه واذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدين المذكور أو لم تبين تسوية التأدية فتضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانوناً بحقك .

ورقة الاخبار

صادرة من قبل دائرة اجراء القدس

المحكوم عليه : حسين الحاج مصطفى رستم ـ المجهول مكان الاقامة .

الاعلام : رقمه : ٥٥/٦٨ ، تاريخه : ٩٥٩/٥/٣٠ ، محـــل صدوره : محكمة بداية القدس ، المحكوم به : ١٥٤ ديناراً و ٣٥٠ فلساً .

يجب عليك ان تؤدي في ظرف شهر واحد اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاخبار الى النائب العام بالقدس المبلغ المذكور أعلاه المحكوم به بموجب إعلام الحكم المبين رقمه وتاريخه اعلاه واذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدين المذكور او لم تبين تسوية التأدية فتضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانوناً بحقك .

ورقة الاخبار

صادرة من قبل دائرة اجراء القدس

المحكوم عليه : عادل الترجمان من القدس والمجهول مكان الاقامة .

الاعلام : رقمه : ٥٨/١٢ ، تاريخه : ٥٩/١٠/٢٧ ، محل صدوره : محكمة بداية القدس ، المحكوم به : ٢٠٠ دينار لقاء الرسوم المؤجلة .

يجب عليك ان تؤدي في ظرف شهر واحد اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاخبار الى النائب العام بالقدس المبلغ المذكور اعلاه المحكوم به بموجب اعلام الحكم المبين رقمه وتاريخه اعلاه واذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدين المذكور أو لم تبين تسوية التأدية فتضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانوناً بحقك .

ورقة الاخبار

صادرة من قبل دائرة اجراء القدس

المحكوم عليه : كمال قعوار من القدس والمجهول مكان الاقامة .

الاعلام : رقمه : ٥٨/٤ ، تاريخه : ٥٩/١٠/٢٧ ، محل صدوره : محكمة بداية القدس ، المحكوم به : ١٨١ ديناراً لقـاء الرسوم المؤجلة .

يجب عليك ان تؤدي في ظرف شهر واحد اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاخبار الى النائب العـام بالقدس المبلغ المذكور اعلاه المحكوم به بموجب اعلام الحكم المبين رقمه وتاريخه اعلاه وإذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدين المذكور أو لم تبين تسوية التأدية فتضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانوناً بحقك .

ورقة الاخبار

صادرة من قبل دائرة اجراء القدس

المحكوم عليه : عادل الترجمان من القدس والمجهول مكان الاقامة .

الاعلام : رقمه : ٥٨/٤ ، تاريخه : ٥٩/١٠/٢٧ . محل صدوره : محكمة بداية القدس ، المحكوم به : ١٨١ ديناراً لقـاء الرسوم المؤجلة .

يجب عليك ان تؤدي في ظرف شهر واحد اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاخبار الى النائب العـام بالقدس المبلغ المذكور اعلاه المحكوم به بموجب اعلام الحكم المبين رقمه وتاريخه اعلاه واذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدين المذكور أو لم تبين تسوية التأدية فتضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانوناً بحقك .

ورقة الاخبار

صادرة من قبل دائرة اجراء القدس

المحكوم عليه : صدقي الطبري ـ المجهول مكان الاقامة .

الاعلام : رقمه : ٥٨/٢٣٠ ، تاريخه : ٥٩/٣/٣١ ، محل صدووه : محكمة بداية القدس ، المحكوم به : ٢٠٣ دنانير ١٣٥ فلساً لقـاء الرسوم المؤجلة .

يجب عليك ان تؤدي في ظرف شهر واحد اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاخبار الى النائب العام بالقدس المبلغ المذكور اعلاه المحكوم به بموجب اعلام الحكم المبين رقمه وتاريخه اعلاه وإذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدين المذكور أو لم تبين تسوية التأدية فتضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانوناً بحقك .